منهج الإمام البخاري في تخريج الحديث الموقوف في صحيحه

(دراسة تطبيقية من كتاب الصلاة إلى نهاية كتاب الجنائز)

إعداد

د . خالد محمد الشرمان

الأستاذ المشارك بقسم أصول الدين

الحديث الشريف بجامعة اليرموك- الأردن

الطالب . محمد عيسى خليف الحسين

مرحلة الدكتوراة- الحديث الشريف بجامعة اليرموك- الأردن

موجز عن البحث

موضوع البحث: تبين هذه الدراسة منهجية الإمام البخاري في تخريج الحديث الموقوف، من حيث أنواعه، وطرق سياقته بإسناده أو تعليقه والسبب الذي من أجله يقوم بتخريجه، وعلاقته بترجمة الباب وعلاقته بالحديث المرفوع، ودلالته على فقهه.

أهداف البحث:

١. الكشف عن أسباب ذكر البخاري للحديث الموقوف.

٢. الوقوف على منهج البخاري في سياقة الموقوفات.

٣. التعرف على منهج البخاري من إسناد الموقوف وتعليقه.

٤. بيان منهج البخاري في علاقة الموقوف بترجمة الباب.

٥. بيان منهج البخاري في علاقة الموقوف بالحديث المرفوع في الباب.

٦. استخراج منهج البخاري في ذكر الموقوفات للاستدلال الفقهي.

منهج البحث: المنهج الاستقرائي والمنهج الاستنباطي

أهم النتائج:

١. يخرج البخاري الموقوف الجلي والموقوف الخفي الذي يتميز عن المرفوع بالقرائن.

٢. يخرج البخاري الموقوف ويترك المرفوع لترجيحه الوقف ، لعلة ظهرت في المرفوع.

٣. العلاقة بين الموقوف وترجمة الباب ذات صلة وثيقة بمقاصد البخاري.

٤. العلاقة بين الموقوف والحديث المرفوع في الباب ذات صلة وثيقة بمقاصد البخاري.

٥. الموقوفات إحدى مصادر فقه البخاري من استنباط الحكم الشرعي

أهم التوصيات: دراسة جميع الأحاديث الموقوفة في صحيح البخاري

الكلمات المفتاحية: الموقوف، صحيح البخاري، منهج ، تخريج الحديث .

The Approach Of Imam Al-Bukhari In Graduating The Suspended Hadith In His Sahih An Applied Study From The Prayer Book To The End Of The Funeral Book

Khaled Mohammed Al-Sharman
Muhammad Issa Khleif Al-Hussein
Department of Fundamentals of Religion, The Noble Hadith , Yarmouk University , Jordan
*** Corresponding Author E-mail : khalida@yu.edu.jo**

Abstract :
Research topic: This study shows the methodology of Imam al-Bukhari in producing the waqf hadith, in terms of its types, the methods of its direction with its isnad or suspension, the reason for which he is producing it, its relationship to the translation of the chapter and its relationship to the raised hadith, and its evidence for his jurisprudence.
research aims:
1) Exposing the reasons for al-Bukhari's mention of the suspended hadith.
2) Standing on the method of Al-Bukhari in driving the detainees.
3) Knowing the method of Al-Bukhari from the chain of transmission and its suspension.
4) Explanation of Al-Bukhari's approach in the relationship of the detainee to the translation of the chapter.
5) Explaining the method of Al-Bukhari regarding the relationship of the arrested with the hadith raised in the chapter.
6) Extracting Al-Bukhari's method of mentioning the mawqif for jurisprudential reasoning.

Research Methodology: Inductive approach and deductive approach
Main results:
1) Al-Bukhari brings out the clear mawqoof and the hidden mawquf that is distinct from the raised evidence.
2) Al-Bukhari removes the suspended and leaves the suspended one, because it is more likely to be held, due to a bug that appeared in the suspended one.
3) The relationship between the arrested and the translation of the chapter is closely related to the purposes of al-Bukhari.
4) The relationship between the arrested and the hadith raised in the chapter is closely related to the purposes of al-Bukhari.
5) The mawqifat is one of the sources of al-Bukhari's jurisprudence from the deduction of the legal ruling

Main recommendations: Study all hadiths suspended in Sahih Al-Bukhari

key words: Al Mawqouf, Sahih Al-Bukhari, Approach, The graduation of the hadith.

مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم وبعد:

إن دراسة الحديث الشريف من أسمى أنواع العلوم وأرفعها مكانة بعد دراسة كتاب الله، وصحيح البخاري من أبرز الكتب الحديثية التي نالت اهتمام العلماء قديمًا وحديثًا، وما زال العلماء ينقبون عن كنوزه، وهذه الدراسة هي نوع من الكشف عن كنوز هذا الكتاب العظيم ألا وهو الحديث الموقوف، فمن خلال هذا البحث نقف على الغايات التي من أجلها أودع الإمام البخاري الحديث الموقوف في صحيحه، والمنهجية التي اتبعها البخاري في هذه الموقوفات، ونسأل الله تعالى أن نقدم هذه الدراسة طلبًا لمرضاته تعالى، وفائدة لطلبة العلم، والله الموفق.

أهمية الدراسة :

تكمن أهمية هذه الدراسة من خلال النقاط الآتية:

١)أهمية الحديث الموقوف لعلاقته بالمرفوع من جهات عدة.

٢)كثرة الحديث الموقوف عند البخاري

٣)الكشف عن منهج البخاري في الموقوفات.

حدود الدراسة : الأحاديث الموقوفة في صحيح البخاري من كتاب الصلاة إلى كتاب الجنائز.

مشكلة الدراسة: ويمكن تحديد مشكلة الدراسة من خلال الإجابة عن السؤال الرئيس التالي:

ما منهج البخاري في تخريج الحديث الموقوف في صحيحه. ويتفرع عن هذا السؤال الرئيس الأسئلة التالية:

١)ما تعريف الحديث الموقوف، وما أهميته؟

٢)ما أسباب ذكر البخاري للحديث الموقوف؟

٣)ما أنواع الموقوف من حيث الظهور والخفاء ومنهج البخاري فيه؟

٤)ما منهج البخاري في سياقة الموقوفات؟

٥)ما منهج البخاري في تخريج الحديث الموقوف للعلاقة بينه وبين ترجمة الباب والحديث المرفوع؟

٦)ما منهج البخاري في ذكر الموقوفات للاستدلال الفقهي؟

أهداف الدراسة: وتهدف الدراسة إلى الآتي:

١)تعريف الحديث الموقوف، وبيان أهميته.

٢)أسباب ذكر البخاري للحديث الموقوف.

٣)أنواع الموقوف من حيث الظهور والخفاء ومنهج البخاري فيه.

٤)منهج البخاري في سياقة الموقوفات.

٥)منهج البخاري في تخريج الحديث الموقوف للعلاقة بينه وبين ترجمة الباب والحديث المرفوع في الباب.

٦)منهج البخاري في ذكر الموقوفات للاستدلال الفقهي.

منهجية الدراسة:

١)المنهج الاستقرائي: حيث يتم استقراء جميع الأحاديث الموقوفة من كتاب الصلاة إلى كتاب الجنائز

٢)المنهج الاستنباطي: هو استنباط منهج البخاري في الحديث الموقوف من خلال ما تم دراسته من الأحاديث الموقوفة.

الدراسات السابقة:

بعد البحث والتفتيش لم أجد بحثًا يختص بفكرتنا هذه إلا أن هنالك عدد من الدراسات التي لها علاقة بدراستي هذه أذكر منها ما يلي:

١)البناء المنهجي للموضوع عند البخاري "كتاب الإيمان نموذجا"، الدكتور خالد محمد الشرمان دراسات، علوم الشريعة والقانون، المجلّد ٤٣ ، ملحق ٢، ٢٠١٦ م

٢)سامية توفيق صالح، الحديث الموقوف الذي له حكم المرفوع، مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية - مركز بحوث القرآن الكريم والسنة النبوية، العدد ٢٨، ٢٠١٤م.

٣)عبدالفتاح المبروك الكاسح، قول الصحابي أمرنا أو نهينا بين الرفع والوقف، مجلة العلوم الشرعية، الجامعة الأسمرية الإسلامية - كلية العلوم الشرعية بمسلاتة، العدد ٢، ٢٠١٦م.

٤)فضلان محمد عثمان وآخرون، الأحاديث الموقوفة التي لها حكم الرفع وحجيتها عند العلماء، مجلة العلوم الإسلامية، ماليزيا، العدد الأول، المجلد الأول، ٢٠١٨م.

وفي جميع الدراسات السابقة لم أجد من بينّ منهج البخاري في الأحاديث الموقوفة

خطة الدراسة:

تمهيد:	الحديث الموقوف: تعريفه، وأهميته
المبحث الأول:	المقاصد العامة لذكر البخاري للحديث الموقوف
المبحث الثاني:	أنواع الموقوف من حيث الظهور والخفاء ومنهج البخاري فيه
المطلب الأول:	**أن يكون الحديث الموقوف جليًا**
المطلب الثاني:	**أن يكون الحديث الموقوف خفيًا**
المبحث الثالث:	أنواع الموقوفات عند البخاري من حيث الاتصال والتعليق
المطلب الأول:	**ما رواه البخاري موقوفًا مسندًا**
المطلب الثاني:	**ما رواه البخاري موقوفًا معلقًا**
المطلب الثالث:	**ما رواه البخاري بصيغة قال لنا**
المبحث الرابع:	منهج البخاري في سياقة الموقوفات
المطلب الأول:	**جمع البخاري لأكثر من حديث موقوف والمتن والإسناد واحد**
المطلب الثاني:	**جمع البخاري للموقوفات عن الصحابي الواحد وهي أحاديث متفرقة بأسانيد مختلفة**
المطلب الثالث:	**جمع البخاري للموقوفات عن عدة صحابة وهي أحاديث متفرقة بأسانيد مختلفة**
المبحث	العلاقة بين الحديث الموقوف و ترجمة الباب والحديث

الخامس:	المرفوع في الباب عند البخاري
المطلب الأول:	**العلاقة بين الحديث الموقوف وترجمة الباب**
المطلب الثاني:	**العلاقة بين الحديث الموقوف والحديث المرفوع في الباب**
المبحث السادس:	منهج البخاري في ذكر الموقوفات للاستدلال الفقهي
الخاتمة والنتائج	**أهم ما توصلت إليه الدراسة من نتائج**
ملحق	إحصائيات الموقوفات في صحيح البخاري في كل كتاب

تمهيد
الحديث الموقوف (تعريفه، وأهميته)
أولاً: تعريف الحديث الموقوف لغة واصطلاحًا

١) تعريف الموقوف لغة:

عند الرجوع إلى كتب اللغة وجدنا أن أهل اللغة يطلقون الوقف على معنى الحبس، والسوار، وخِلَاف الجُلوس.

قال الفراهيدي: وقف: الوَقْفُ: مصدر قولك: وَقَفْتُ الدابة ... والوَقْفُ: المسك الذي يجعل للأيدي، عاجًا كان أو قرنًا مثل السوار[١]. وقال ابن دريد: والوَقْف: كل شَيْء حبستَه[٢]. وقال ابن منظور: وَقَفَ: الوُقُوف خِلَافُ الجُلوس[٣].

ويدل على المعنى اللغوي قوله تعالى: ﴿ **وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ الْقَوْلَ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ** ﴾ [سبأ:٣١] قال القرطبي: أي محبوسون في موقف الحساب[٤].

فكأنّ المحدثين أخذوا هذا المعنى اللغوي وأطلقوه على رواية الصحابي وأفعاله فهو

---

(١) الخليل بن أحمد الفراهيدي، "كتاب العين". تحقيق د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي. (دار ومكتبة الهلال)، ٥: ٢٢٣.

(٢) محمد بن الحسن بن دريد، "جمهرة اللغة". المحقق: رمزي منير بعلبكي. (ط١، بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٧م) ، ٢: ٩٦٧.

(٣) محمد بن مكرم ابن منظور، "لسان العرب". (ط٣، بيروت: دار صادر، ١٤١٤ هـ)، ٩: ٣٥٩.

(٤) محمد بن أحمد القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن". تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش. (ط٢، القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م)، ١٤: ٣٠٢.

محبوس عنده لا يتعداه إلى غيره كالسوار[1].

٢) **تعريف الحديث الموقوف اصطلاحًا**: وهو ما يروى عن الصحابة رضي الله عنهم من أقوالهم أو أفعالهم ونحوها، فيوقف عليهم، ولا يتجاوز به إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم [2].

ثانيًا: أهمية معرفة الموقوف

﴿ **وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا**﴾ [البقرة: ١٤٣]، قال ابن أبي حاتم معلقًا على هذه الآية: فنفى عنهم-أي الصحابة- الشك والكذب والغلط والريبة والغمز، وسماهم عدول الأمة، ففسر النبي صلى الله عليه وسلم عن الله عز ذكره قوله (وسطا) قال: عدلا. فكانوا عدول الأمة، وأئمة الهدى، وحجج الدين، ونقلة الكتاب والسنة[3].

---

(١) لم أجد في كتب المصطلح من تكلم عن الموقوف من الناحية اللغوية، وقد ذكرها من المعاصرين الدكتور الطحان حيث قال: الموقوف: اسم مفعول، من "الوقف"، كأنّ الراوي وقف بالحديث عند الصحابي، ولم يتابع سرد باقي سلسلة الإسناد. أنظر: محمود بن أحمد طحان، "تيسير مصطلح الحديث". (ط١٠، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م)، ١٦٢.

(٢) عثمان بن عبد الرحمن ابن الصلاح، "معرفة أنواع علوم الحديث". المحقق: نور الدين عتر. (سوريا، دار الفكر، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م)، ٤٦، ويحيى بن شرف النووي، "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج". (ط٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢ه)، ١: ٢٩، ومحمد بن علي ابن دقيق العيد، "الاقتراح في بيان الاصطلاح". (بيروت: دار الكتب العلمية)، ١٧، ومحمد بن إبراهيم بن جماعة، "المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي". المحقق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، (ط٢، دمشق: دار الفكر، ١٤٠٦ه)، ٤٠، وإسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، "اختصار علوم الحديث". المحقق: أحمد محمد شاكر، (ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية)، ٤٥.

(٣) عبد الرحمن بن محمد، ابن أبي حاتم الرازي، "الجرح والتعديل". (ط١، الهند: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية – بحيدر آباد الدكن، وبيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٢٧١ هـ-١٩٥٢م) ١: ٧

وتأتي أهمية معرفة الموقوف بأمور من أهمها:

١) الصحابة رضوان الله عليهم هم أفضل الأمة لأن الله أختارهم لصحبة النبي صلى الله عليه وسلم قد أقاموا الدين واتبعوه وقد حسنوا مقصدهم ونياتهم ببر القلوب.

قال عبد الله بن مسعود: «من كان مستنا فليستن بمن قد مات، أولئك أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كانوا أفضل الأمة، أبرها قلوبا، وأعمقها علما، وأقلها تكلفا، قوما اختارهم الله لصحبة نبيه صلى الله عليه وسلم، وإقامة دينه، فاعرفوا لهم فضلهم، واتبعوهم في أثرهم، وتمسكوا بما استطعتم من أخلاقهم، ودينهم، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم»[(١)].

قال ابن تيمية –رحمه الله– معلقًا على قول عبد الله بن مسعود السابق «كلام جامع، بين فيه حسن قصدهم ونياتهم ببر القلوب، وبين فيه كمال المعرفة ودقتها بعمق العلم، وبين فيه تيسر ذلك عليهم وامتناعهم من القول بلا علم بقلة التكلف»[(٢)].

٢) أهمية كلامهم وفقههم فإن الصحابة شاهدوا الوحي والتنزيل، وعرفوا مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وما أروع كلام الشافعي رحمه الله في أهمية أقوال الصحابة في معرض حديثه عن فضائل الصحابة رضوان الله عنهم أجمعين فقال: "هم أدَّوْا إلينا سنن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وشاهدوه والوحي يُنزل عليه، فعلموا ما أراد رسول الله، صلى الله عليه وسلم، عامًّا وخاصًّا، وعَزْمًا وإرشاداً،

(١) أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، "تلخيص المتشابه في الرسم". تحقيق: سُكينة الشهابي، (ط١، دمشق: طلاس للدراسات والترجمة والنشر، ١٩٨٥ م)، ١: ٤٦٠

(٢) أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية، "منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية". المحقق: محمد رشاد سالم، (ط١، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م) ٢: ٧٧.

وعرفوا من سنته ما عرفنا وجهلنا، وهم فوقنا في كل علم واجتهاد، وورع وعقل، وأمرٍ استدرك به علم واستنبط به. وآراؤهم لنا أَحْمَدُ وأولى بنا من آرائنا عندنا لأنفسنا"[1].

٣) وأمر آخر في أهمية معرفة الموقوف وعلاقته بالمرفوع: فإن بعض الروايات المرفوعة تأتي من أوجه موقوفة فيقع الإشكال بتعارض الرفع والوقف فيصعب التمييز بين الموقوف والمرفوع، وهذا له أهمية في كتب المسانيد قال الزركشي: ومعرفة هذا النوع-أي الموقوف والمرفوع- مهمة فمن أراد أن يخرج مسانيد الصحابة فإنه يحتاج إلى معرفة المتون المرفوعة والموقوفة فإن منها ما يُشكل[2].

(١) أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٤٥٨ هـ)، "مناقب الشافعي". المحقق: السيد أحمد صقر. (ط١، القاهرة: مكتبة دار التراث، ١٣٩٠ هـ - ١٩٧٠ م)، ١: ص٤٤٢.

(٢) المرجع السابق.

المبحث الأول
المقاصد العامة لذكر البخاري للحديث الموقوف

من المقاصد التي من أجلها أورد البخاري الموقوفات في صحيحه:

أولًا: أن يفرق البخاري بين الموقوف وبين ما كان على شرطه في أصل كتابه[١].

إن المقصود من تصنيف البخاري لكتابه الصحيح هو الأحاديث الصحيحة المسندة الذي يشعر به اسمه الذي سماه به وهو الجامع المسند الصحيح[٢]. قال ابن حجر: فالمقصود من هذا التصنيف بالذات هو الأحاديث الصحيحة المسندة وهي التي ترجم لها والمذكور بالعرض والتبع الآثار الموقوفة والأحاديث المعلقة والآيات المكرمة فجميع ذلك مترجم به[٣].

ثانيًا: أن يضيق على البخاري في ترجمة الباب حديثًا مرفوعًا على شرطه أو حديثًا مرفوعًا معلقًا على غير شرطه:

إنّ البخاري عندما يترجم للباب يذكر الحديث المرفوع في الباب الذي على شرطه، فإذا لم يجد على شرطه علق حديثًا مرفوعًا على غير شرطه، فإن لم يجد ذكر آثار الصحابة[٤].

---

(١) ابن الملقن عمر بن علي، "المقنع في علوم الحديث". المحقق: عبد الله بن يوسف الجديع. (ط١، السعودية: دار فواز للنشر، ١٤١٣هـ)، ١: ٧٣، نقلها ابن الملقن عن أبي العباس القرطبي في كتابه "السماع".

(٢) ابن الصلاح، "معرفة أنواع علوم الحديث"، ٢٦، وأحمد بن علي بن حجر العسقلاني. "فتح الباري شرح صحيح البخاري". رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي. (بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩ه) ١: ١٩.

(٣) ابن حجر، "فتح الباري شرح صحيح البخاري"، ١: ١٩.

(٤) عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، "فتح الباري شرح صحيح البخاري". تحقيق: محمود بن شعبان ابن عبد المقصود وآخرون. (ط١، المدينة النبوية، مكتبة الغرباء الأثرية، ١٤١٧هـ – ١٩٩٦ م)، ٣: ١١.

قال ابن رجب في الرد على الحاكم في إخراجه حديثًا قال عنه الحاكم على شرط الشيخين: وخرجه الحاكم والبيهقي من طريق ابن أبي الحنين، عن أبي نعيم(عن ابن عمر، أن النبي-صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أمر جعفر بن أبي طالب وأصحابه أن يصلوا في السفينة قياما، إلا أن يخافوا الغرق). وزعم الحاكم أنه على شرط الشيخين، وما أبعده من ذلك، ولو كان مقاربا لشرط البخاري فضلا عن أن يكون على شرطه لذكره تعليقا، ولم يقتصر على ما روى عن الصحابة خاصة[1].

ولعل هذا المنهج الذي سلكه البخاري تأثر فيه ممن سبقه من مذاهب القدماء من مشهوري الفقهاء.

قال الخطيب: إن مذاهب القدماء من مشهوري الفقهاء لا يورد من ذلك-أي الأحاديث المسندات- إلا ما ثبتت عدالة رجاله واستقامت أحوال رواته فإن لم يصح في الباب حديث مسند اقتصر على إيراد الموقوف والمرسل[2].

ثالثًا: يورد الموقوفات على طريق الاستئناس والتقوية لما يختاره من المذاهب في المسائل التي فيها الخلاف بين الأئمة[3].

رابعًا: جمع النصوص الشرعية من آيات وأحاديث مرفوعة وأحاديث موقوفة ليفسر بعضها بعضًا.

قال ابن حجر: إن الآثار الموقوفة والأحاديث المعلقة والآيات المكرمة المترجم بها

(١) ابن رجب، "فتح الباري شرح صحيح البخاري" ٣: ١١.

(٢) أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع". المحقق: د. محمود الطحان. (الرياض: مكتبة المعارف)، ٢: ٢٨٤ .

(٣) ابن حجر، "فتح الباري"، ١: ١٩.

إذا اعتبرت بعضها مع بعض واعتبرت أيضا بالنسبة إلى الحديث يكون بعضها مع بعض منها مفسر ومنها مفسر فيكون بعضها كالمترجم له باعتبار ولكن المقصود بالذات هو الأصل[١].

خامسًا: الإشارة إلى تعارض الوصل والإرسال وترجيح أحدهما: فإذا تعارض الوصل والإرسال في المرفوع عند البخاري أخرج الموقوف لهذه العلة

- **مثاله في صحيح البخاري:**

قال البخاري في صحيحه: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «لَتُزَخْرِفُنَّهَا كَمَا زَخْرَفَتِ اليَهُودُ وَالنَّصَارَى»[٢].

قال ابن حجر: وكلام ابن عباس فيه مفصول من كلام النبي صلى الله عليه وسلم في الكتب المشهورة وغيرها، وإنما لم يذكر البخاري المرفوع منه للاختلاف على يزيد بن الأصم في وصله وإرساله[٣].

قال العيني: هذا التعليق رواه أبو داود موصولا عن ابن عباس هكذا موقوفا، وروي عنه مرفوعا، قال: حدثنا محمد بن الصباح عن سفيان أخبرنا سفيان بن عيينة عن سفيان الثوري عن أبي فزارة عن يزيد بن الأصم عن ابن عباس، قال: قال رسول صلى الله عليه وسلم: (ما أمرت بتشييد المساجد) . قال ابن عباس: لتزخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارى، وأبو فزارة اسمه راشد ابن كيسان، وإنما اقتصر البخاري على الموقوف منه

(١) المرجع السابق.

(٢) البخاري، "صحيح البخاري"، ١: ٩٦.

(٣) ابن حجر، "فتح الباري"، ١: ٥٤٠.

ولم يذكر المرفوع منه للاختلاف على يزيد بن الأصم في وصله وإرساله[1].

سادسًا: الإشارة إلى أن الحديث المرفوع معلول وضعيف:

- **ومثال ذلك**: قال البخاري في صحيحه: وَيُذْكَرُ أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «كَرِهَ الصَّلَاةَ بِخَسْفِ بَابِلَ»[2].

قال ابن حجر: هذا الأثر رواه بن أبي شيبة من طريق عبد الله بن أبي المُحِلّ قال: كنا مع علي فمررنا على الخسف الذي ببابل فلم يصل حتى أجازه أي تعداه ومن طريق أخرى عن علي قال: ما كنت لأصلي في أرض خسف الله بها ثلاث مرار... ورواه أبو داود مرفوعا من وجه آخر عن علي ولفظه نهاني حبيبي صلى الله عليه وسلم أن أصلي في أرض بابل فإنها ملعونة في إسناده ضعف واللائق بتعليق المصنف ما تقدم[3].

- **ومثال آخر**: قال البخاري في صحيحه: وَيُذْكَرُ عَنْ بِلَالٍ: «أَنَّهُ جَعَلَ إِصْبَعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ»[4].

وحديث بلال قد روي موقفًا ومرفوعًا: فالموقوف صحيح لذلك أخرجه البخاري[5]، والحديث المرفوع: فقد بين الحافظ ابن رجب أنها روايات معلولة وقال: ولهذا لم

---

(١) العيني، "عمدة القاري"، ٤: ٢٠٥.

(٢) البخاري، "صحيح البخاري"، ١: ٩٤.

(٣) ابن حجر، "فتح الباري"، ١: ٥٣٠.

(٤) البخاري، "صحيح البخاري"، ١: ١٢٩.

(٥) رواه ابن خزيمة، "صحيحُ ابن خُزَيمة"، ١: ٢٣٤، البزار، "مسند البزار"، ١٠: ١٦٥، وأعلها ابن خزيمة بعدم سماع الحجاج من عون بن أبي جحيفة، ورد ابن حجر: بأنه صرح بالسماع عند سعيد بن منصور في السنن، وقال ابن حجر: إسناد لا بأس به (انظر: ابن خزيمة، "صحيحُ ابن خُزَيمة"، ١: ٢٣٤، والبزار، "مسند البزار"، ١٠: ١٦٥، ابن حجر، "تغليق التعليق على صحيح البخاري"، ٢: ٢٦٨).

يخرجها البخاري مسندة، ولم يخرجها مسلم – أيضا، وعلقها البخاري بصيغة التمريض، وهذا من دقة نظره ومبالغته في البحث عن العلل والتنقيب عنها – رضي الله عنه[١]. وبين الحافظ ابن حجر أن في هذا الحديث زيادتان إحداهما الاستدارة والأخرى وضع الإصبع في الأذن وهي مدرجة[٢].

سابعًا: الإشارة إلى تعارض الوقف والرفع وترجيح الوقف:

- **ومثال ذلك:** قال البخاري في صحيحه: وَقَالَ نَافِعٌ: «كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَضَعُ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ»[٣].

قال ابن رجب[٤]: وأما ما ذكره البخاري، عن نافع –تعليقـًا –، قال: كان ابن عمر يضع يديه قبل ركبتيه. فخَّرج ابن خزيمة في ((صحيحه))[٥]، والدارقطني[٦] من رواية أصبغ بن الفرج، عن الدراوردي، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، إنه كان يضع يديه قبل ركبتيه، وقال: كان النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – يفعل ذلك. وخَّرجه البيهقي[٧] من

(١) ابن رجب، "فتح الباري"، ٥: ٣٧٦.

(٢) ابن حجر، "فتح الباري"، ٢: ١١٥.

(٣) البخاري، "صحيح البخاري"، ١: ١٥٩.

(٤) ابن رجب، "فتح الباري"، ٧: ٢١٤.

(٥) محمد بن إسحاق ابن خزيمة، "صحيحُ ابن خُزَيمة". حَققهُ وعَلّق عَلَيه وَخَرّجَ أحَاديثه وَقدَّم له: الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، (ط٣، عمان: المكتب الإسلامي، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م) ١: ٣١٨.

(٦) علي بن عمر الدارقطني، "سنن الدارقطني". حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، وأخرون (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٤ م)، ٢: ١٤٨.

(٧) أحمد بن الحسين البيهقي، "السنن الكبرى". المحقق: محمد عبد القادر عطا، (ط٣، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣م)، ٣: ١٩٦.

رواية محرز بن سلمة، عن الدراوردي، به. وقال البيهقي[1]: ما أراه إلا وهمـًا – يعني: رفعه.

وقد رواه ابن أخي ابن وهب، عن عمه، عن الدراوردي كذلك. وقيل: أن أشهب رواه عن الدراوردي كذلك. ورواه أبو نعيم الحلبي، عن الدراوردي، فوقفه على ابن عمر، قال الدارقطني[2]: وهو الصواب.

ثامنًا: تأكيد الحديث الموقوف للحديث المرفوع:

- **مثاله:** ما رواه البخاري وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ: «يَبْدَأُ بِالعَشَاءِ»[3].

قال العيني: هذا الأثر مذكور في الباب بمعناه مسندا قريبا حيث قال البخاري: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا وُضِعَ عَشَاءُ أَحَدِكُمْ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَابْدَءُوا بِالعَشَاءِ وَلَا يَعْجَلْ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ» وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ: «يُوضَعُ لَهُ الطَّعَامُ، وَتُقَامُ الصَّلَاةُ، فَلَا يَأْتِيهَا حَتَّى يَفْرُغَ، وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ قِرَاءَةَ الإِمَامِ»[4] .

(١) المرجع السابق.

(٢) لم أجد هذا القول للدارقطني في السنن، وقد روى هذا الحديث في "الإفراد" ٣: ٤٧٣، ولم يذكر هذا القول أيضًا، ولعل ابن رجب اطلع على نسخة أخرى غير الذي بين أيدينا.

(٣) البخاري، "صحيح البخاري"، ١: ١٣٥.

(٤) العيني، "عمدة القاري"، ٥: ١٩٦، والقسطلاني، "إرشاد الساري"، ٢: ٤٠.

المبحث الثاني
أنواع الموقوف من حيث الظهور والخفاء ومنهج البخاري فيه

يُقسم الحديث الموقوف من حيث ما يميزه عن المرفوع والمقطوع إلى قسمين:

١- أن يكون الموقوف جليا يظهر لكل أحد[١].

٢- أن يكون الموقوف خفيا[٢].

وبيان هذا التقسيم في صحيح البخاري هو كالتالي:

المطلب الأول
أن يكون الحديث الموقوف جليًا:

وهو ما لا يحتاج إلى مزيد نظر لتمييزه عن المرفوع وعن المقطوع، ومن أمثلة ذلك ما ورد في صحيح البخاري:

١- قال البخاري: وَصَلَّى عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: فِي ثَوْبٍ غَيْرِ مَقْصُورٍ[٣].

٢- قال البخاري: وَصَلَّى أَنَسٌ «عَلَى فِرَاشِهِ»[٤].

٣- قال البخاري: وَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: «طَوَّلْتَ بِنَا يَا بُنَيَّ»[٥].

٤- قال البخاري: وَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «إِذَا صَلَّيْتَ فَقَدْ قَضَيْتَ الَّذِي عَلَيْكَ»[٦].

---

(١) محمد بن عبد الله الزركشي، "النكت على مقدمة ابن الصلاح". المحقق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج. (ط١، الرياض: أضواء السلف، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م)، ١: ٤١٦.

(٢) المرجع السابق.

(٣) البخاري، "صحيح البخاري"، كتاب الصلاة، باب الصلاة في الجبة الشامية، ١: ٨١.

(٤) المرجع السابق، ١: ٨٦.

(٥) المرجع السابق، كتاب الأذان، باب من شكا إمامه إذا طول، ١: ١٤٢.

(٦) المرجع السابق، كتاب الجنائز، باب فضل اتباع الجنائز، ٢: ٨٧.

المطلب الثاني
أن يكون الحديث الموقوف خفيًا

وهو ما يحتاج إلى مزيد نظر لتمييزه عن المرفوع وعن المقطوع، فحتى نميزه لا بد من الرجوع إلى الروايات الأخرى، والبحث في القرائن، وإلى كلام العلماء الذين وقفوا على أصول الروايات في المصادر المتنوعة، ومن هذه الصور:

الصورة الأولى: الظاهر أن الحديث موقوف والصحيح أنه مقطوع:

ومن أمثلة ذلك: روى البخاري: وَكَانَتْ أُمُّ الدَّرْدَاءِ[1]: «تَجْلِسُ فِي صَلَاتِهَا جِلْسَةَ الرَّجُلِ وَكَانَتْ فَقِيهَةً»[2].

فإن الناظر إلى هذا المروي يظن أن أم الدرداء هي الصحابية فيحكم عليه أنه حديث موقوف، ولكن عند مراجعة هذه الرواية فقد رواها البخاري في التاريخ الأوسط: عَن مَكْحُول كَانَتْ أُمُّ الدَّرْدَاءِ تَجْلِسُ فِي صَلاتِهَا جِلْسَةَ الرجل وَكَانَت فقيهة[3]، ومكحول الشامي له رواية عن أم الدرداء الصغرى وليس له رواية عن الكبرى[4] فتبين أن هذه

---

(١) أم الدرداء الصغرى اسمها هجيمة، وقال بعضهم: جهيمة وهي بنت حيي الأوصابية قبيلة من حمير، والكبرى: خيرة بنت أبي حدرد أخت عَبد الله بن أَبي حدرد، واسمه عبد، وهي أم بلال بن أبي الدرداء، وماتت قبل أبي الدرداء، وهما جميعا كانتا تحت أبي الدرداء، وماتت الصغرى بعد سنة إحدى وثمانين، وكانت من العابدات، ووقع عند البيهقي اسمها حمامة، روى لها الجماعة. انظر: ابن حنبل، "الأسامي والكنى"، ٣٦، والمزي، "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، ٥: ٣٥٣، وابن حجر، "تهذيب التهذيب"، ١٢: ٤٦٦.

(٢) البخاري، "صحيح البخاري"، كتاب الأذان، باب سنة الجلوس في التشهد، ١: ١٦٥.

(٣) محمد بن إسماعيل البخاري، "التاريخ الأوسط". المحقق: محمود إبراهيم زايد. (ط١، حلب، القاهرة: دار الوعي ، مكتبة دار التراث، ١٣٩٧ ه– ١٩٧٧م)، ١: ١٩٣.

(٤) يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف المزي، "تهذيب الكمال في أسماء الرجال". المحقق: د. بشار عواد معروف، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٠ ه– ١٩٨٠م)، ٢٨: ٤٦٦.

الرواية من روايات التابعين. فقد تميز هذا الأثر المقطوع عن الموقوف بقرينة أن مكحولًا لم يلقَ الكبرى.

قال ابن حجر: وعرف من رواية مكحول أن المراد بأم الدرداء الصغرى التابعية لا الكبرى الصحابية؛ لأنه أدرك الصغرى ولم يدرك الكبرى(١).

الصورة الثانية: الظاهر أن الحديث موقوف والصحيح أنه مرفوع:

ومثاله: ما روى البخاري في صحيحه قال: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " نَحْنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ، أُوتُوا الكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، فَهَذَا اليَوْمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا اللهُ فَغَدًا لِلْيَهُودِ، وَبَعْدَ غَدٍ لِلنَّصَارَى فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ: «حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا يَغْسِلُ فِيهِ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ» رَوَاهُ أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ حَقٌّ، أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا»(٢).

الناظر إلى هذا الحديث عند قوله "فسكت ثم قال" يظن أنه موقوف ولكنه في الحقيقة مرفوع.

قال ابن رجب(٣): إنما ذكر رواية أبان بن صالح المعلقة؛ ليبين أن آخر الحديث – وهو: ذكر الغسلٌ –مرفوع إلى النَّبيّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –، لئلا يتوهم أن القائل:

(١) ابن حجر، "فتح الباري"، ٢: ٣٠٦.

(٢) البخاري، "صحيح البخاري"، ٢: ٦.

(٣) ابن رجب، "فتح الباري"، ٨: ١٤٨.

((حقٌّ على كل مسلمٍ)) في آخر حديث وهيبٍ، عن ابن طاوسٍ، عن أبيه -: هو أبو هريرة، وأنه مدرج في آخر الحديث. وقد خرج مسلمٌ في ((صحيحه)) ذكر الغسلٌ من طريق وهيبٍ، وصرح برفعه إلى النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -[1]. وتوهم آخرون: أن ذكر الغسل في آخر الحديث مدرج من قول أبي هريرة.

وقال ابن حجر[2]: في حديث أبي هريرة فسكت ثم قال حق على كل مسلم إلخ فاعل سكت هو النبي صلى الله عليه وسلم فقد أورده المصنف[3] في ذكر بني إسرائيل من وجه آخر عن وهيب بهذا الإسناد دون قوله فسكت ثم قال ويؤكد كونه مرفوعا رواية مجاهد عن طاوس المقتصرة على الحديث الثاني ولهذه النكتة أورده بعده فقال رواه أبان بن صالح.

الصورة الثالثة: الظاهر أن الحديث مرفوع والصحيح أنه موقوف:

ومقصود ذلك أن نص الكلام يشتبه على القارئ فهو شبيه بكلام النبي صلى الله عليه وسلم ولكن في حقيقة الأمر أنه موقوف من كلام الصحابي.

- **ومثال ذلك:** ما رواه البخاري في بَاب: يَرُدُّ المُصَلِّي مَنْ مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «إِنْ أَبَى إِلَّا أَنْ تُقَاتِلَهُ فَقَاتِلْهُ»[4].

---

(١) مسلم بن الحجاج، "صحيح مسلم". المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية: فيصل عيسى البابي الحلبي) ٢: ٥٨٢.

(٢) ابن حجر، "فتح الباري"، ٢: ٢٨٣.

(٣) البخاري، "صحيح البخاري"، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: حديث الغار، ٤: ١٧٧.

(٤) البخاري، "صحيح البخاري"، ١: ١٠٧، وعبد الرزاق بن همام الصنعاني، "المصنف". المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، (ط٢، الهند: المجلس العلمي، ١٤٠٣ه)، ٢، ٢٠.

فإن قول ابن عمر يشتبه على القارئ بأنه يشبه كلام النبي صلى الله عليه وسلم فيظن أنه مرفوع، ولكن بيّن ابن حجر أن هذا هو من كلام ابن عمر، قال ابن حجر: هذه الجملة الأخيرة من كلام ابن عمر أيضا، وقد وصلها عبد الرزاق ولفظه عن ابن عمر قال «لَا تَدَعْ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْكَ وَأَنْتَ تُصَلِّي، فَإِنْ أَبَى إِلَّا أَنْ تُقَاتِلَهُ فَقَاتِلْهُ»(١).

- ومثال ثانٍ: روى البخاري في صحيحه قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمُ الصُّبْحَ صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً تُوتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى» وَعَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ: «كَانَ يُسَلِّمُ بَيْنَ الرَّكْعَةِ وَالرَّكْعَتَيْنِ فِي الوِتْرِ حَتَّى يَأْمُرَ بِبَعْضِ حَاجَتِهِ»(٢).

الناظر إلى الحديث الثاني يظن أنه تابع للحديث الأول مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم ولكن بيّن العلماء أنه موقوف.

قال العيني(٣): قال بعضهم: وهو معطوف على الإسناد الأول، وليس كذلك، وإنما هو معلق، ولو كان مسندا لم يفرقه، وإنما فرقه لأمرين: أحدهما: أنه كان سمع كلا منهما مفترقا عن الآخر. والآخر: أنه أراد الفرق بين الحديث والأثر، وهذا ما رواه مالك عن نافع أن ابن عمر كَانَ «يُسَلِّمُ بَيْنَ الرَّكْعَتَيْنِ وَالرَّكْعَةِ فِي الْوِتْرِ، حَتَّى يَأْمُرَ بِبَعْضِ حَاجَتِهِ»(٤)،

---

(١) ابن حجر، "فتح الباري"، ١: ٥٨٢، عبد الرزاق بن همام الصنعاني، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، "المصنف". (ط٢، الهند: المجلس العلمي، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ)، ٢: ٢٠.

(٢) البخاري، "صحيح البخاري"، ٢: ٢٤.

(٣) محمود بن أحمد بن موسى العيني، "عمدة القاري شرح صحيح البخاري"، (بيروت: دار إحياء التراث العربي)، ٧: ٥.

(٤) مالك بن أنس، "الموطأ". صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م)، ١: ١٢٥.

وأخرجه الطحاوي[1] أيضا عن يونس بن عبد الأعلى عن أبي وهب عن مالك، وأخرجه أيضا عن: صَالِح بْن عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: صَلَّى ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ: «يَا غُلَامُ ارْحَلْ لَنَا ثُمَّ قَامَ فَأَوْتَرَ بِرَكْعَةٍ».

وذكر ابن المنير أنه أثر[2]، وقال ابن حجر عن رواية الطحاوي الأولى من طريق مالك أنها موقوفة[3].

وقد استدرك العلامة محمد بن إسماعيل الأمير -الذي شرح كتاب "تيسير الوصول إلى جامع الأصول" للشيخ العلامة ابن الديبع- على ابن الديبع هذا الحديث وقال: "واعلم أنه في "الموطأ" وجامع ابن الأثير موقوف على ابن عمر، ليس بمرفوع إليه – صلى الله عليه وسلم-، والمصنف رفعه إليه – صلى الله عليه وسلم – وهو وهم"[4].

---

(١) أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، "شرح معاني الآثار". حققه وقدم له: محمد زهري النجار – محمد سيد جاد الحق من علماء الأزهر الشريف، راجعه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: د يوسف عبد الرحمن المرعشلي – الباحث بمركز خدمة السنة بالمدينة النبوية، (ط١، بيروت: عالم الكتب، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م)، ١: ٢٧٩ .

(٢)عمر بن علي بن أحمد ابن الملقن، "البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير". المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، (ط١، الرياض: دار الهجرة للنشر والتوزيع، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م)، ٤: ٣٦٤.

(٣) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، "إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة". تحقيق : مركز خدمة السنة والسيرة ، بإشراف د. زهير بن ناصر الناصر، راجعه ووحد منهج التعليق والإخراج، (ط١، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٤ م)، ٩: ٢٨١.

(٤) محمد بن إسماعيل بن صلاح الصنعاني، "التَّحبير لإيضَاح مَعَاني التَّيسير". حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وضبط نصه: محَمَّد صُبْحي بن حَسَن حَلّاق أبو مصعب، (ط١، الرياض: مَكتَبَةُ الرُّشد، ١٤٣٣هـ – ٢٠١٢م)، ٥: ٨٤٣.

الصورة الرابعة: أن يكون الخفاء مشتركًا بين الموقوف والمرفوع:

- **مثاله:** روى البخاري في بَاب وَقْت الجُمُعَةِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ قال: وَكَذَلِكَ يُرْوَى عَنْ عُمَرَ، وَعَلِيٍّ، وَالنُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، وَعَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ[١].

فهل المروي عن هؤلاء الصحابة موقوف أم مرفوع؟ وعند الرجوع إلى كلام العلماء فقد بين ابن رجب والعيني وابن حجر أنها موقوفات على الصحابة، وذكروا من رواها من أصحاب الكتب والمصنفات[٢].

- **مثال آخر:** بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّطَوُّعِ مَثْنَى مَثْنَى وَيُذْكَرُ ذَلِكَ عَنْ عَمَّارٍ، وَأَبِي ذَرٍّ، وَأَنَسٍ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ[٣].

فهل المروي عن هؤلاء الصحابة موقوف أم مرفوع؟

وقد ذكر ابن حجر أن رواية عمار ورواية وأبي ذر موقوفان أما رواية أنس فهي مرفوعة، وذكر من رواها من أصحاب الكتب والمصنفات[٤].

ومن خلال ما تم بيانه فهناك بعض القرائن من خلالها يتميز الحديث الموقوف عن الحديث المرفوع والمقطوع منها:

١) تاريخ سماع الرواة

٢) مقارنة الروايات بعضها ببعض بعد جمعها.

٣) النظر والتأمل في المرويات.

---

(١) البخاري، "صحيح البخاري"، ٢: ٧.

(٢) ابن رجب، "فتح الباري"، ٨: ١٦٩، العيني، "عمدة القاري"، ٦: ١٩٩، ابن حجر، "فتح الباري"، ٢: ٣٨٧.

(٣) البخاري، "صحيح البخاري"، ٢: ٥٧.

(٤) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، "تغليق التعليق على صحيح البخاري". المحقق: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي، (ط١، عمان: المكتب الإسلامي، ١٤٠٥ه)، ٢: ٤٣٥، وابن حجر، "فتح الباري"، ١: ٥٨٢.

المبحث الثالث
أنواع الموقوفات عند البخاري من حيث الاتصال والتعليق
المطلب الأول
ما رواه البخاري موقوفًا مسندًا

قد يورد البخاري الموقوف أحيانًا متصل الإسناد على خلاف عادته، في إيراده معلقًا[1]، ففي الحديث الذي رواه البخاري في صحيحه حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ مَا تَرَكَ غِنًى، وَاليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ» تَقُولُ المَرْأَةُ: إِمَّا أَنْ تُطْعِمَنِي، وَإِمَّا أَنْ تُطَلِّقَنِي، وَيَقُولُ العَبْدُ: أَطْعِمْنِي وَاسْتَعْمِلْنِي، وَيَقُولُ الِابْنُ: أَطْعِمْنِي، إِلَى مَنْ تَدَعُنِي "، فَقَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: «لَا، هَذَا مِنْ كِيسِ أَبِي هُرَيْرَةَ»[2].

قال ابن حجر فيه: أثر أبي هريرة المتصل بحديث أفضل الصدقة ما ترك عن غنى الحديث، وفيه تقول المرأة إما أن تعطيني وإما أن تطلقني إلخ وبين في آخره أنه من كلام أبي هريرة فهو موقوف متصل الإسناد، وهو من أفراده عن مسلم بخلاف غالب الآثار التي يوردها فإنها معلقة[3].

قلنا: إنما ذكره متصلًا لتعلقه بالمرفوع، وقد ذُكرا بإسناد واحد، ولم يقصد البخاري إسناد الموقوف.

ومن أمثلة الموقوف المتصل الإسناد في مجال الدراسة:

- **المثال الأول**: ما رواه البخاري حَدَّثَنَا فَرْوَةُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ

(١) انظر: ابن حجر، "فتح الباري"، ٩: ٥١٧.

(٢) البخاري، "صحيح البخاري"، ٧: ٦٣.

(٣) انظر: ابن حجر، "فتح الباري"، ٩: ٥١٧.

عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، لَمَّا سَقَطَ عَلَيْهِمُ الحَائِطُ فِي زَمَانِ الوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ المَلِكِ، أَخَذُوا فِي بِنَائِهِ فَبَدَتْ لَهُمْ قَدَمٌ، فَفَزِعُوا ...»[١].

وَعَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: أَنَّهَا أَوْصَتْ عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا «لَا تَدْفِنِّي مَعَهُمْ وَادْفِنِّي مَعَ صَوَاحِبِي بِالْبَقِيعِ لَا أُزَكَّى بِهِ أَبَدًا»[٢].

وعن هشام عن أبيه: هو بالإسناد المذكور وقد أخرجه البخاري في الاعتصام من وجه آخر عن هشام[٣].

- **ومثال آخر**: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ، حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ الأَوْدِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، اذْهَبْ إِلَى أُمِّ المُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، فَقُلْ: يَقْرَأُ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ عَلَيْكِ السَّلَامَ، ثُمَّ سَلْهَا، أَنْ أُدْفَنَ مَعَ صَاحِبَيَّ، ... الحديث"[٤].

المطلب الثاني
ما رواه البخاري موقوفًا معلقًا

من عادة البخاري أن يورد الموقوفات معلقة[٥]، وهو الغالب في كتابه الصحيح ومن أمثلة ذلك:

---

(١) البخاري، "صحيح البخاري"، ١: ١٢٩.

(٢) المرجع السابق.

(٣) انظر: ابن حجر، "فتح الباري"، ٣: ٢٥٨، والعيني، "عمدة القاري"، ٨: ٢٢٧ ، أحمد بن محمد بن أبى بكر القسطلاني، "إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري". (ط٧، مصر: المطبعة الكبرى الأميرية، ١٣٢٣ هـ)، ٢: ٤٧٧.

(٤) البخاري، "صحيح البخاري"، ٢: ١٠٢.

(٥) انظر: ابن حجر، "فتح الباري"، ٩: ٥١٧.

١) وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «إِنِّي لَأُجَهِّزُ جَيْشِي وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ»[١].

٢) وَحَنَّطَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ابْنًا لِسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، وَحَمَلَهُ، وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ[٢].

٣) وَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «إِذَا صَلَّيْتَ فَقَدْ قَضَيْتَ الَّذِي عَلَيْكَ»[٣].

٤) وَأَوْصَى بُرَيْدَةُ الأَسْلَمِيُّ: «أَنْ يُجْعَلَ فِي قَبْرِهِ جَرِيدَانِ»[٤].

ومن صور التعليق:

- **الصورة الأولى: ما رواه البخاري موقوفًا بصيغة الجزم:**

من إحدى استعمالات البخاري لهذه الصيغة استعمالها في الموقوفات، وقد ذهب كثير من العلماء إلى صحة الحديث الذي جزم به البخاري ومنهم: النووي[٥]، وابن رجب[٦]، والشيخ جمال الدين الإسنوي[٧]، وابن المنير[٨]، وابن كثير[٩]، وغيرهم. ومن أمثلة ذلك:

---

(١) البخاري، "صحيح البخاري"، ٢: ٦٧.

(٢) المرجع السابق، ٢: ٧٢.

(٣) المرجع السابق، ٢، ٨٧.

(٤) المرجع السابق، ٢: ٩٥.

(٥) يحيى بن شرف النووي، "المجموع شرح المهذب"، (دار الفكر)، ١: ٢٦٨.

(٦) ابن رجب، "فتح الباري"، ٥: ٣٨١.

(٧) عبد الرحيم بن الحسن الإسنوي، "الهداية إلى أوهام الكفاية"، المحقق: مجدي باسلوم، (دار الكتب العلمي، ٢٠٠٩م)، ٢٠: ٧٨.

(٨) عمر بن علي بن أحمد ابن الملقن، "البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير". المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، (ط١، الرياض: دار الهجرة للنشر والتوزيع، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م)، ١: ٦٨٧.

(٩) ابن كثير، "اختصار علوم الحديث"، ٣٤.

١) أَمَّنَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: وَمَنْ وَرَاءَهُ حَتَّى إِنَّ لِلْمَسْجِدِ لَلَجَّةً[١]، قال ابن المنير: وهذا تعليق وهو بصيغة جزم فيكون صحيحا[٢].

٢) وَجَاءَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: «إِلَى مَسْجِدٍ قَدْ صُلِّيَ فِيهِ، فَأَذَّنَ وَأَقَامَ وَصَلَّى جَمَاعَةً»[٣]، قال ابن حجر: رواه أبو يعلى بإسناد صحيح موقوف[٤].

٣) وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ شَدَّادٍ، " سَمِعْتُ نَشِيجَ عُمَرَ، وَأَنَا فِي آخِرِ الصُّفُوفِ يَقْرَأُ: ﴿**إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللهِ**﴾ [يوسف: ٨٦] "[٥].

قال ابن حجر: رواه سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ بِإِسْنَاد صَحِيح[٦].

٤) وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: «يُكَبِّرُ فِي نَهْضَتِهِ»[٧]، قال القسطلاني: رواه ابن أبي شيبة بإسناد صحيح[٨].

٥) وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «إِنَّمَا الغُسْلُ عَلَى مَنْ تَجِبُ عَلَيْهِ الجُمُعَةُ[٩]، قال ابن حجر: رواه البيهقي بإسناد صحيح[١٠]، وصححه العيني[١١].

---

(١) البخاري، "صحيح البخاري"، ١: ١٥٦.

(٢) ابن الملقن، "البدر المنير"، ٤: ٩٠.

(٣) البخاري، "صحيح البخاري"، ١: ١٣١.

(٤) ابن حجر، "تغليق التعليق"، ٢: ٣٠٠.

(٥) البخاري، "صحيح البخاري"، ١: ١٤٤.

(٦) ابن حجر، تغليق التعليق على صحيح البخاري، ٢: ٣٠٠.

(٧) البخاري، "صحيح البخاري"، ١: ١٦٤.

(٨) القسطلاني، "إرشاد الساري"، ٢: ١٢٥.

(٩) البخاري، "صحيح البخاري"، ٢: ٥.

(١٠) ابن حجر، "فتح الباري"، ١: ٥٣٠، وابن حجر، "تغليق التعليق"، ٢: ٣٥٣.

(١١) العيني، "عمدة القاري"، ٦: ١٩٤.

٦) وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: " وَاذْكُرُوا اللهَ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ: أَيَّامُ العَشْرِ، وَالأَيَّامُ المَعْدُودَاتُ: أَيَّامُ التَّشْرِيقِ [١]"، وقال ابن حجر: رواه الشافعي بسند صحيح وصححه أبو علي ابن السكن وعلقه البخاري بصيغة الجزم[٢].

- **الصورة الثانية: ما رواه البخاري موقوفًا بصيغة التمريض[٣]:**

يستعمل البخاري هذه الصيغة لعدة أسباب منها[٤]:

١) ضعف الإسناد ٢) إذا ذكر المتن بالمعنى ٣) إذا اختصر المتن ٤) لأنه لا يميل إلى ما في الموقوف من الناحية الفقهية، ويقول بخلافه. وقد سأل الحافظ ابن حجر شيخه الحافظ العراقي في ذلك فقال: وقد يُستشكل ترك البخاري الجزم به مع صحته عنه؛ وذلك محمول على قاعدة ذكرها لي شيخنا أبو الفضل بن الحسين الحافظ -رحمه الله- وهي: أن البخاري لا يخص صيغة التمريض بضعف الإسناد، بل إذا ذكر المتن بالمعنى، أو اختصره أتى بها أيضا لما علم من الخلاف في ذلك[٥].

---

(١) البخاري، "صحيح البخاري"، ٢: ٢٠.

(٢) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، "التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير"، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ- ١٩٨٩م)، ٢: ٦٠٨.

(٣) انظر: أحمد عيد العطفي، م"علقات الإمام البخاري في صحيحه دراسة تحليلية". مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية بنات- دمنهور، ٢: ١٠، (٢٠١٧م)، ٤٠٤.

(٤) النقاط الثلاثة الأولى من«فتح الباري لابن حجر» ١: ١١١، والنقطة الرابعة مأخوذة من كلام الشيخ زكريا الأنصاري «منحة الباري بشرح صحيح البخاري» ٢: ٣٥٠، وقد ذكر الشيخ زكريا الأنصاري أنه يذكره بصيغة التمريض مع أنَّه صحيح؛ لأنَّه ذكره بالمعنى«منحة الباري بشرح صحيح البخاري» ٢: ٢٧٩، وقد بين ابن كثير أن صيغة التمريض ليست دائمًا ضعيفة قال: وما كان منها بصيغة التمريض فلا يستفاد منها صحة ولا تنافيها أيضـًا. «الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث» ٣٤.

(٥) ابن حجر، "فتح الباري"، ١: ١١١.

- ومن أمثلة صيغة التمريض لضعف الإسناد ما ذكره البخاري فقال: وَيُذْكَرُ: «أَنَّ أَقْوَامًا اخْتَلَفُوا فِي الأَذَانِ فَأَقْرَعَ بَيْنَهُمْ سَعْدٌ»[١]، قال ابن حجر: روى البيهقي بسنده عن ابن شبرمة قال تشاجر الناس في الأذان بالقادسية فاختصموا إلى سعد فأقرع بينهم وهذا منقطع ولذلك مرضه[٢].
- ومن أمثلة ذكر المتن بالمعنى واختصاره مع صحة صيغة التمريض: ما ذكره البخاري فقال: وَيُذْكَرُ أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «كَرِهَ الصَّلَاةَ بِخَسْفِ بَابِلَ»[٣].

قال ابن رجب: وهذا إسناد جيد[٤]. وقال ابن حجر: وهذا إسناد حسن[٥].

- ومن أمثلة ذكر صيغة التمريض لأنه لا يميل إلى ما في الموقوف من الناحية الفقهية، ويقول بخلافه.

ما ذكره البخاري فقال: وَيُذْكَرُ عَنْ بِلَالٍ: «أَنَّهُ جَعَلَ إِصْبَعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ» وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ: «لَا يَجْعَلُ إِصْبَعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ»[٦].

قال الشيخ زكريا الأنصاري: أنَّ ميل البخاريُّ إلى عدم جعلهما في أذنيه، حيث عبَّر فيه

---

(١) البخاري، "صحيح البخاري"، ١: ١٢٦.

(٢) ابن حجر، "تغليق التعليق"، ٢: ٢٦٦.

(٣) البخاري، "صحيح البخاري"، ١: ٩٤، ذكر ابن حجر هذا المثال في «فتح الباري» ١: ١١١، عندما سأل شيخه العراقي عن استشكاله صحة هذا السند فذكر الأسباب الأخرى وهي ذكر المتن بالمعنى واختصاره، وانظر مثال آخر على ذكر البخاري بصيغة التمريض مع صحة الإسناد لكونه ذكره بالمعنى «اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح» ٢: ٣٩٥، وابن حجر، "فتح الباري"، ١: ٣٧٥، والقسطلاني، "إرشاد الساري"، ١: ٣٢٣.

(٤) ابن رجب، "فتح الباري"، ٣: ٢٣٦.

(٥) ابن حجر، "تغليق التعليق"، ٢: ٢٣١.

(٦) البخاري، "صحيح البخاري"، ١: ١٢٩.

بصيغة الجزم، وفي جعلهما في أذنيه بصيغة التمريض[1].

المطلب الثالث
ما رواه البخاري بصيغة قال لنا

من إحدى استعمالات البخاري لهذه الصيغة استعمالها في الموقوفات[2]. قال ابن حجر: والذي ظهر لي بالاستقراء أنه إنما استعمل هذه الصيغة في الموقوفات[3].

وقد بلغ عدد المواضع التي استعمل البخاري فيها صيغة" قال لنا (١٦) موضعـًا، وعدد المواضع التي استعمل فيها صيغة" قال لي(٣٣) موضعا، فيكون المجموع (٤٩) موضعـًا ما بين مرفوع وموقوف[4].

وقال بعض الباحثين: «وباستقرائي للجامع الصحيح، مع ملاحظة المواضع التي استعمل فيها البخاري هذه الصيغة، ثم الاستعانة بكلام الحافظ ابن حجر في توضيحها، تبين لي أن البخاري رحمه الله، استعمل صيغة "قال لنا" غالبـًا في الآثار الموقوفة، التي يكون ظاهرها الوقف لكنها تحتمل الرفع وليست بصريحة فيه[5].

---

(١) زكريا الأنصاري، "منحة الباري بشرح صحيح البخاري"، ٢: ٣٥٠، وقال ذلك أيضًا البِرْماوي، "اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح"، ٣: ٤٧٧، وكذلك العيني، "عمدة القاري"، ٥: ١٤٨، وأيضًا رواية بلال معلولة كما قال ابن رجب، "فتح الباري"، ٥: ٣٧٦.

(٢) ومن استعمالاته أيضًا ١-فيما لم يسمعه من مشايخه ٢-ليغاير بينه وبين المرفوع ٣-فيما فيه قصور ما عن شرطه٤-يستعملها في المذاكرة انظر: ابن حجر، "فتح الباري" ١: ١٧، و ٥: ٣، و ٩: ١٥٤، والقسطلاني، "إرشاد الساري" ٢: ١٤٢

(٣) ابن حجر، "فتح الباري"، ٥: ٣، و ٩: ١٥٤ .

(٤) محمد زهير المحمد، "صيغة(قال لي، قال لنا) عند البخاري من حيث الغرض والحكم"، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، جامعة آل البيت، ٥: ١،(٢٠٠٩م)، ٢٦.

(٥) صالح بن سعيد عومار الجزائري، "التدليس وأحكامه، وأثاره النقدية"، (ط٢، بيروت: دار ابن حزم، ٢٠٠٢م)، ٢٥٥.

- **ومثال ذلك**: ما رواه البخاري: وَقَالَ لَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ: «يُصَلِّي فِي مَكَانِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ الفَرِيضَةَ»[1].

ومثال آخر: ما رواه البخاري: وَقَالَ لَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، خَرَجَ عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ الأَنْصَارِيُّ وَخَرَجَ مَعَهُ البَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، وَزَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ «فَاسْتَسْقَى، فَقَامَ بِهِمْ عَلَى رِجْلَيْهِ عَلَى غَيْرِ مِنْبَرٍ، فَاسْتَغْفَرَ ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ يَجْهَرُ بِالقِرَاءَةِ، وَلَمْ يُؤَذِّنْ وَلَمْ يُقِمْ»[2].

(١) البخاري، "صحيح البخاري"، ٤: ١٦٩.

(٢) البخاري، "صحيح البخاري"، ٢: ٣٠.

المبحث الرابع
منهج البخاري في سياقة الموقوفات

والمقصود بذلك أن البخاري أحيانًا يذكر عدة أقوال أو أفعال مجتمعات عن صحابي واحد في نفس الباب في سياق واحد، أو يذكر عدة صحابة، ولهم قول، أو فعل واحد في سياق واحد، فما هو منهج البخاري في سياقه لهذا الجمع بين الموقوفات؟

المطلب الأول
جمع البخاري لأكثر من حديث موقوف والمتن والإسناد واحد

- **مثال:** وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ: «يَخْرُجَانِ إِلَى السُّوقِ فِي أَيَّامِ العَشْرِ يُكَبِّرَانِ، وَيُكَبِّرُ النَّاسُ بِتَكْبِيرِهِمَا»[1].

جمع البخاري بين فعل ابن عمر وفعل أبي هريرة في حديث موقوف واحد وهو الخروج إلى السوق في أيام العشر والتكبير، وعند تخريج الحديث تبين أنه حديث واحد بإسناد واحد.

قال ابن رجب: رواه أبو بكر عبد العزيز بن جعفر في ((كتاب الشافي))، وأبو بكر المروزي القاضي في ((كتاب العيدين)) من طريق عفان: نا سلام أبو المنذر عن حميد الأعرج، عن مجاهد قال: كان أبو هريرة وابن عمر يأتيان السوق أيام العشر، فيكبران، ويكبر الناس معهما، ولا يأتيان لشيء إلا لذلك[2].

- **مثال ثانٍ:** قَالَ البُخَارِيُّ: وَصَلَّى جَابِرٌ وَأَبُو سَعِيدٍ فِي السَّفِينَةِ قَائِمًا[3].

فصلاة جابر وأبي سعيد الخدري في السفينة قائمًا وهي رواية واحدة بإسناد واحد

---

(١) المرجع السابق.

(٢) ابن رجب، "فتح الباري"، ٩: ٨.

(٣) البخاري، "صحيح البخاري"، ١: ٨٥.

فقد رواها ابن أبي شيبة بسنده عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ عَنِ الصَّلَاةِ، فِي السَّفِينَةِ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي عُتْبَةَ مَوْلَى أَنَسٍ وَهُوَ مَعَنَا جَالِسٌ: سَافَرْتُ مَعَ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ حُمَيْدٌ: وَأُنَاسٍ قَدْ سَمَّاهُمْ، «فَكَانَ إِمَامُنَا يُصَلِّي بِنَا فِي السَّفِينَةِ قَائِمًا، وَنَحْنُ نُصَلِّي خَلْفَهُ قِيَامًا، وَلَوْ شِئْنَا لَأَرْفَأْنَا وَخَرَجْنَا»[1].

- **مثال ثالث**: قَالَ البُخَارِيُّ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، يَقْصُرَانِ، وَيُفْطِرَانِ فِي أَرْبَعَةِ بُرُدٍ[2].

رواها البيهقي بسنده عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، " أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ كَانَا يُصَلِّيَانِ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، وَيُفْطِرَانِ فِي أَرْبَعَةِ بُرُدٍ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ "[3].

المطلب الثاني
جمع البخاري للموقوفات عن الصحابي الواحد وهي أحاديث متفرقة بأسانيد مختلفة

وهو أن يجمع البخاري عدة أقوال، أو أفعال، أو أقوال وأفعال، عن الصحابي الواحد في مسألة معينة، وعند تخريج هذه الروايات تبين أنها روايات مختلفة، وليست رواية واحدة.

- **ومثاله** ما ذكره البخاري في باب: يرد المصلي من مر بين يديه قال: وَرَدَّ ابْنُ عُمَرَ: فِي التَّشَهُّدِ وَفِي الكَعْبَةِ، وَقَالَ: «إِنْ أَبَى إِلَّا أَنْ تُقَاتِلَهُ فَقَاتِلْهُ»[4].

---

(١) أبو بكر بن أبي شيبة، "المصنف في الأحاديث والآثار"، المحقق: كمال يوسف الحوت، (ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٠٩هـ)، ٢: ٦٩، وانظر: ابن حجر، "تغليق التعليق"، ٢: ٢١٧.

(٢) البخاري، "صحيح البخاري"، ٢: ٤٣.

(٣) أحمد بن الحسين البيهقي، "السنن الكبرى". المحقق: محمد عبد القادر عطا، (ط٣، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣م)، ٣: ١٩٦، وانظر: ابن حجر، "تغليق التعليق"، ٢: ٤١٥.

(٤) البخاري، "صحيح البخاري"، ١: ١٠٧.

وقد بينّ العيني: "أن المروي عن ابن عمر ههنا على سبيل التعليق بثلاثة أشياء، ثم ذكر الروايات[1]

- **ومثال آخر**: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ: «لَا يُصَلِّي إِلَّا طَاهِرًا، وَلَا يُصَلِّي عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَلَا غُرُوبِهَا، وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ[2].

وقد بينّ العيني أنها ثلاثة أحاديث موقوفة [3] .

المطلب الثالث
جمع البخاري للموقوفات عن عدة صحابة وهي أحاديث متفرقة بأسانيد مختلفة

- **ومثاله**: ذكر البخاري في بَاب وَقْت الجُمُعَةِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ وَكَذَلِكَ يُرْوَى عَنْ عُمَرَ، وَعَلِيٍّ، وَالنُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، وَعَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ[4].

وقد بينّ العيني أنها أربعة أحاديث موقوفة[5].

---

(١) العيني، "عمدة القاري"، ٤: ٢٨٩ . الرواية الأولى رواها أبو نعيم في كتاب الصلاة: عن صالح بن كيسان، قال: رأيت ابن عمر يصلي في الكعبة فلا يدع أحدا يمر بين يديه يبادره،(العيني، "عمدة القاري"، ٤: ٢٨٩،) والرواية الثانية: رواها عبد الرزاق في المصنف عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: «ذَهَبْتُ أَمُرُّ بَيْنَ يَدَيِ ابْنِ عُمَرَ، وَهُوَ جَالِسٌ يُصَلِّي» قَالَ: «فَانْتَهَرَ، وَكَانَ شَدِيدًا عَلَى مَنْ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ» (عبد الرزاق، "المصنف"، ٢: ٢٣)، والرواية الثالثة: رواها عبد الرزاق في المصنف عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: «لَا تَدَعْ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْكَ وَأَنْتَ تُصَلِّي، فَإِنْ أَبَى إِلَّا أَنْ تُقَاتِلَهُ فَقَاتِلْهُ»(عبد الرزاق، "المصنف"، ٢: ٢٠)، وانظر أيضًا: ابن رجب، "فتح الباري"، ٤:٧٦، وابن حجر، "تغليق التعليق"، ٢: ٢٤٧.

(٢) البخاري، "صحيح البخاري"، ٢: ٨٧.

(٣) العيني، "عمدة القاري"، ٨: ١٢٣، قال العيني أن الرواية الأولى رواها مالك في الموطأ، والثانية: ابن أبي شيبة في (مصنفه)، والثالثة: البخاري في كتاب (رفع اليدين) المفرد.

(٤) البخاري، "صحيح البخاري"، ٢: ٧.

(٥) العيني، " عمدة القاري "، ٢: ٧. وكل هذه الآثار رواها ابن أبي شيبة، "المصنف" ١: ٤٤٥، ما عدا رواية عمر فلم أجدها عند ابن أبي شيبة، وعند ابن رجب في "فتح الباري"، ٨: ١٦٩، وابن حجر، في "تغليق التعليق"، ٢: ٣٥٥، أن مالكًا رواها في "الموطأ" ، ١: ٩.

- **ومثال آخر**: ذكر البخاري في بَاب: يَسْتَقْبِلُ الإِمَامُ القَوْمَ، وَاسْتِقْبَالِ النَّاسِ الإِمَامَ إِذَا خَطَبَ وَاسْتَقْبَلَ ابْنُ عُمَرَ، وَأَنَسٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمُ الإِمَامَ[1]. وقد بين ابن حجر أنهما حديثان موقوفان[2]

(١) البخاري، "صحيح البخاري"، ٢: ١٠.

(٢) ابن حجر، "فتح الباري"، ٢: ٤٠٢، وانظر مثال ثالث: بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّطَوُّعِ مَثْنَى مَثْنَى وَيُذْكَرُ ذَلِكَ عَنْ عَمَّارٍ، وَأَبِي ذَرٍّ، وَأَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ. البخاري، "صحيح البخاري"، ٢: ٥٧، وانظر تخريج هذه الموقوفات عند ابن حجر، "تغليق التعليق"، ٢: ٤٣٥، وابن حجر، "فتح الباري"، ٣: ٤٩، والعيني، "عمدة القاري"، ٧: ٢٢١.

المبحث الخامس
العلاقة بين الحديث الموقوف
وبين ترجمة الباب والحديث المرفوع في الباب عند البخاري

قد تكون العلاقة بين الحديث الموقوف وترجمة الباب والحديث المرفوع بيّنة واضحة لا تحتاج إلا إعمال فكر كبير، وقد تكون خفية لا تُعرف إلا بإمعان النظر الطويل، ومراجعة كلام العلماء في بيان تلك العلاقة.

المطلب الأول
العلاقة بين الحديث الموقوف وترجمة الباب

الصورة الأولى: علاقة الحديث الموقوف بترجمة الباب ظاهرة:

- **مثال١**: ما رواه البخاري في بَاب الصَّلَاةِ فِي السُّطُوحِ وَالمِنْبَرِ وَالخَشَبِ، قال: وَصَلَّى أَبُو هُرَيْرَةَ: «عَلَى سَقْفِ المَسْجِدِ بِصَلَاةِ الإِمَامِ»[١].

قال العيني: مطابقة هذا الأثر للترجمة ظاهرة وهي في قوله: (والسطوح)[٢].

- **مثال٢**: ما رواه البخاري في بَاب التَّيَمُّنِ فِي دُخُولِ المَسْجِدِ وَغَيْرِهِ. قال: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ: «يَبْدَأُ بِرِجْلِهِ اليُمْنَى فَإِذَا خَرَجَ بَدَأَ بِرِجْلِهِ اليُسْرَى»[٣].

قال العيني: هذا باب في بيان البداءة باليمين في دخول المسجد وغيره. وكان ابن عمر يبدأ برجله اليمنى فإذا خرج بدأ برجله اليسرى مطابقة هذا الأثر للترجمة ظاهرة[٤].

- **مثال٣**: ما رواه البخاري في بَاب بُنْيَانِ المَسْجِدِ، وَأَمَرَ عُمَرُ بِبِنَاءِ المَسْجِدِ وَقَالَ: «أَكِنَّ النَّاسَ مِنَ المَطَرِ، وَإِيَّاكَ أَنْ تُحَمِّرَ أَوْ تُصَفِّرَ فَتَفْتِنَ النَّاسَ»[٥].

---

(١) البخاري، "صحيح البخاري"، ١: ٨٥.

(٢) العيني، "عمدة القاري"، ٤: ١٠٢.

(٣) البخاري، "صحيح البخاري"، ١: ٩٣.

(٤) العيني، "عمدة القاري"، ٤: ١٧١.

(٥) البخاري، "صحيح البخاري"، ١: ٩٦.

قال العيني: مطابقته للترجمة ظاهرة جدًا، والمراد من المسجد: مسجد رسول الله[١].

الصورة الثانية: علاقة الحديث الموقوف بترجمة الباب خفية:

- **مثال١**: ما رواه البخاري في بَاب الصَّلَاةِ فِي الجُبَّةِ الشَّامِيَّةِ، وَصَلَّى عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: فِي ثَوْبٍ غَيْرِ مَقْصُورٍ "[٢].

ومعنى غير مقصور: أي خام والمراد أنه كان جديدًا لم يغسل[٣].

فما علاقة غير مقصور (لم يُغسل) بالجبة الشامية؟ وفي إدراك تلك العلاقة كأنّه استُشكل على العيني سبب ذكر البخاري لهذا الحديث الموقوف في هذا الباب ولم يكن جوابه شافيًا فقال العيني: فإن قلت: ما مناسبة أثر الزهري وعلي للترجمة؟

قلت-القائل العيني: لما ذكر أثر الحسن المطابق للترجمة ذكر الأثرين الآخرين استطرادا[٤].

قلنا: ما قاله العيني – رحمه الله- ليس بصواب، ولتوضيح علاقة غير مقصور (لم يُغسل) بالجبة الشامية، رجعنا إلى تخريج هذا الأثر فقد رواه ابن أبي شيبة من طريق عَطَاءٍ أَبِي مُحَمَّدٍ، قَالَ: «رَأَيْتُ عَلَى عَلِيٍّ قَمِيصًا مِنْ هَذِهِ الْكَرَابِيسِ غَيْرَ غَسِيلٍ»[٥] .

---

(١) العيني، "عمدة القاري"، ٤: ٢٠٤.

(٢) البخاري، "صحيح البخاري"، ١: ٨١.

(٣) ابن حجر، "فتح الباري"، ١: ٤٧٤.

(٤) العيني، "عمدة القاري"، ٤: ٧٠.

(٥) ابن أبي شيبة، "المصنف"، ٢: ٤٨، ورواها ابن سعد نحوه، «الطبقات الكبرى» ٣: ٢١، ورواه الدولابي في «الكنى والأسماء» ٣: ٩٦٨، ح١٦٩٦، وعند أحمد بن حنبل في «الزهد»، ١٠٩، ح٧٠٤ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ ثَابِتٍ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ جَدَّتِهِ، عَنْ أُمِّهَا، قَالَتْ: أَتَى عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَارَ فُرَاتٍ فَقَالَ لِخَيَّاطٍ ... وفيه قصة، وروى القصة ابن أبي الدنيا في «إصلاح المال» ١١١، وفيها دار فرات بالكوفة.

فتتبن أن القميص غَيْرَ غَسِيلٍ هو من الْكَرَابِيسِ، وعند الرجوع لكتب اللغة قال ابن منظور: كربس: الكِرْباس والكِرْباسة: ثَوْبٌ، فَارِسِيَّةٌ[1]. إذا فعلي رضي الله عنه قد لبس ثيابًا صنعها الكفار وصلى بها من غير غسيل.

فتبين مراد البخاري من حديث علي رضي الله عنه الموقوف في أن ثوبه مصنوع في بلاد فارس، فتبين مناسبته الدقيقة للترجمة التي عقدت لبيان جواز الصلاة في ثياب الكفار ما لم يتحقق نجاستها وإنما عبر بالشامية مراعاة للفظ الحديث[2].

- **مثال٢**: ما رواه البخاري في بَاب حَكِّ المُخَاطِ بِالحَصَى مِنَ المَسْجِدِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «إِنْ وَطِئْتَ عَلَى قَذَرٍ رَطْبٍ، فَاغْسِلْهُ وَإِنْ كَانَ يَابِسًا فَلَا»[3].

قال العيني: أن المخاط غالبا يكون له جرم لزج فيحتاج في قلعه إلى معالجة وهي بالحصى ونحوه... ويمكن أن يوجه له تناسب بوجهه وهو أن يقال: المذكور في حديث الباب حك النخامة بالحصى، وفي الترجمة حك المخاط بالحصى، وذا يدل على أنه كان يابسا إذ الحك لا يفيد في رطبه لأنه ينتشر به ويزداد التلوث، فظهر الفرق بين رطبه ويابسه وإن لم يصرح به في ظاهر الحديث، ففي الرطب يزال بما تمكن إزالته به، وفي اليابس بالحصاة ونحوها، فكذلك في أثر ابن عباس: الفرق حيث قال: إن كان رطبا فاغسله وإن كان يابسا فلا، أي: فلا يضرك وطؤه، فتكون المناسبة بينهما من هذه الحيثية[4].

---

(١) ابن منظور، "لسان العرب"، ٦: ١٩٥.

(٢) ابن حجر، "فتح الباري"، ١: ٤٧٣.

(٣) البخاري، "صحيح البخاري"، ١: ٩٠.

(٤) العيني، "عمدة القاري"، ٤: ١٥١.

الصورة الثالثة: بيان ما أُبهم حكمه من ترجمة الباب:

ومثال ذلك: ما رواه البخاري في بَاب الصَّلَاةِ فِي مَوَاضِعِ الخَسْفِ وَالعَذَابِ، قال: وَيُذْكَرُ أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «كَرِهَ الصَّلَاةَ بِخَسْفِ بَابِلَ»[1].

ففي ترجمة الباب لم يبين حكم الصلاة في مواضع الخسف والعذاب، ولما ذكر أثر علي بينّ أن الصلاة مكروهة في هذه المواضع

قال العيني: أي: هذا باب في بيان حكم الصلاة في الأمكنة التي خسفت أو نزل عليها العذاب، وأبهم حكمه حيث لم يبين: هل هي مكروهة أو غير جائزة؟ ولكن تقديره: يُكره لدلالة أثر علي على ذلك[2].

المطلب الثاني
العلاقة بين الحديث الموقوف والحديث المرفوع في الباب

الصورة الأولى: علاقة الحديث الموقوف بالحديث المرفوع في الباب ظاهرة:

- **ومثال ذلك:** ما رواه البخاري في بَاب الصَّلَاةِ عَلَى الفِرَاشِ قال: وَصَلَّى أَنَسٌ عَلَى فِرَاشِهِ[3].

والحديث المرفوع الذي في الباب عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهَا قَالَتْ: «كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرِجْلَايَ، فِي قِبْلَتِهِ فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي، فَقَبَضْتُ رِجْلَيَّ، فَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا»، قَالَتْ: وَالبُيُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ. وعنها أيضًا: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي وَهِيَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ القِبْلَةِ عَلَى

(١) البخاري، "صحيح البخاري"، ١: ٩٤.

(٢) العيني، "عمدة القاري"، ٤: ١٨٩.

(٣) البخاري، "صحيح البخاري"، ١: ٨٦.

فِرَاشِ أَهْلِهِ اعْتِرَاضَ الجَنَازَةِ»[1].

فالحديث الموقوف يدل على جواز الصلاة على الفراش، وأما علاقته بالحديث المرفوع فالحديث الثاني فيه النص على فراش أهله، واما الحديث الأول: فنوم عائشة رضي الله عنها في قبلة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وغمزها دلالة على صلاته على الفرش.

قال ابن رجب: وجه الاستدلال بهذا الحديث على جواز الصلاة على الفراش: أن عائشة – رضي الله عنها – كانت تنام على فراش النبي – صلى الله عليه وسلم – الذي ينام هو وعائشة عليه، وكان يقوم فيصلي من الليل وهي نائمة معترضة بين يديه على الفراش، وكانت رجلاها في قبلته، فإذا أراد أن يسجد غمزها فقبضت رجلها ليسجد في موضع، وهذا يدل على أنه كان يسجد على طرف الفراش الذي كانت نائمة عليه، وكانت رجلاها عليه[2].

- **ومثال آخر**: ما رواه البخاري في بَابُ الإِبْرَادِ بِالظُّهْرِ فِي السَّفَرِ[3]، والحديث المرفوع في الباب عَنْ أَبِي ذَرٍّ الغِفَارِيِّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، فَأَرَادَ المُؤَذِّنُ أَنْ يُؤَذِّنَ لِلظُّهْرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَبْرِدْ» ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُؤَذِّنَ، فَقَالَ لَهُ: «أَبْرِدْ» حَتَّى رَأَيْنَا **فَيْءَ التُّلُولِ**، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ» وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «(تَتَفَيَّأُ)

(١) البخاري، "صحيح البخاري"، ١: ٨٦.

(٢) ابن رجب، "فتح الباري"، ٣: ٢٧.

(٣) البخاري، "صحيح البخاري"، ١: ١١٣.

تَتَمَيَّلُ»[١].

قال العيني: ومناسبة ذكر هذا عن ابن عباس لأجل ما في حديث الباب: (حتى رأينا فيء التلول)[٢].

الصورة الثانية: علاقة الحديث الموقوف بالحديث المرفوع في الباب خفية:

- **ومثال ذلك**: ما رواه البخاري في بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الحَصِيرِ وَصَلَّى جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ «فِي السَّفِينَةِ قَائِمًا»[٣].

والحديث المرفوع الذي في الباب رواه البخاري من طريق أَنَس: فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا، قَدِ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لُبِسَ، فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَصَفَفْتُ وَاليَتِيمَ وَرَاءَهُ، وَالعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا، فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفَ[٤].

فما علاقة الموقوف وهو الصلاة في السفينة بالحديث المرفوع ؟

قال ابن رجب: ذكر الصلاة في السفينة؛ لأن المصلي في السفينة لا يمكنه الصلاة على التراب، ولا على وجه الأرض، وإنما يصلي على خشب السفينة، أو ما فوقه من البسط أو الحصير أو الأمتعة والأحمال التي فيها[٥].

- **ومثال آخر**: ما رواه البخاري في باب الصَّلَاةِ فِي مَوَاضِعِ الخَسْفِ وَالعَذَابِ وَيُذْكَرُ أَنَّ

(١) المرجع السابق.

(٢) العيني، "عمدة القاري"، ٥: ٢٦.

(٣) البخاري، "صحيح البخاري"، ١: ٨٥.

(٤) البخاري، "صحيح البخاري"، ١: ١٢٩.

(٥) ابن رجب، "فتح الباري"، ٣: ٨ .

عَلِيًّا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «كَرِهَ الصَّلَاةَ بِخَسْفِ بَابِلَ»[1].

والحديث المرفوع في الباب عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ المُعَذَّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، لَا يُصِيبُكُمْ مَا أَصَابَهُمْ»[2].

وجه الخفاء بين أثر علي والحديث المرفوع كما استشكلها ابن بطال: أن الحديث المرفوع يدل على إباحة الدخول في مواطن العذاب على وجه البكاء والاعتبار، وأن من صلى هناك لا تفسد صلاته؛ لأن الصلاة موضع بكاء وتضرع وخشوع واعتبار، فإن صلى هناك غير باكٍ لم تبطل صلاته، وأثر علي يدل على كراهية الصلاة في هذه المواطن[3]، فكيف يجمع بين جواز دخولها باكين والصلاة فيها حتى ولو غير باكين وبين كراهية الصلاة فيها؟

قال ابن حجر في الرد على ابن بطال: كأنه يشير إلى عدم مطابقة الحديث لأثر علي قلت والحديث مطابق له من جهة أن كلا منهما فيه ترك النزول كما وقع عند المصنف في المغازي في آخر الحديث ثم قنع صلى الله عليه وسلم رأسه وأسرع السير حتى أجاز الوادي فدل على أنه لم ينزل ولم يصل هناك كما صنع علي في خسف بابل[4].

وقال العيني: هذا الحديث مطابق لأثر علي من حيث عدم النزول من النبي لما مر

---

(١) البخاري، "صحيح البخاري"، ١: ٩٤ .

(٢) البخاري، "صحيح البخاري"، ١: ١٢٩.

(٣) علي بن خلف بن عبد الملك ابن بطال، "شرح صحيح البخاري". تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، (ط٢، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م)، ٣: ٣٠٥، وانظر: العيني، "عمدة القاري"، ٢: ٨٧.

(٤) ابن حجر، "فتح الباري"، ١: ٥٣٠.

بالحجر ديار ثمود في حال توجهه إلى تبوك، وفعل علي كذلك حيث لم ينزل لما أتى خسف بابل، فأثر علي، رضي تعالى عنه، مطابق للترجمة للوجه الذي ذكرناه، فكذلك حديث ابن عمر مطابق للترجمة، لأن المطابق للمطابق للشيء مطابق لذلك الشيء، وعدم نزولهما فيهما مستلزم لعدم الصلاة فيهما، وعدم الصلاة لأجل الكراهة والباب معقود لبيان الكراهة، فحصلت المطابقة فافهم[1].

(١) العيني، "عمدة القاري"، ٤: ١٩٠.

المبحث السادس
منهج البخاري في ذكر الموقوفات للاستدلال الفقهي

اشتهر قول جمع من الفضلاء: أن فقه البخاري في تراجمه[1]، وهذه التراجم تحتاج إلى ما يبينها ويوضحها ويُستشهد لها؛ لذلك كانت الموقوفات إحدى مصادر فقه البخاري، ويظهر فقه البخاري في الموقوفات فيما يلي:

أولًا: يستنبط البخاري الحكم الشرعي من الموقوفات:

ومثال ذلك: ذكر البخاري في بَاب: هَلْ تُنْبَشُ قُبُورُ مُشْرِكِي الجَاهِلِيَّةِ، وَيُتَّخَذُ مَكَانُهَا مَسَاجِدَ قال: وَرَأَى عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُصَلِّي عِنْدَ قَبْرٍ، فَقَالَ: «القَبْرَ القَبْرَ» وَلَمْ يَأْمُرْهُ بِالإِعَادَةِ[2].

قال ابن حجر: وقوله ولم يأمره بالإعادة استنبطه من تمادي أنس على الصلاة ولو كان ذلك يقتضي فسادها لقطعها واستأنف[3].

ثانيًا: يذكر البخاري الموقوفات لتدل على اختيار ما تضمنته عنده:

ومثال ذلك: ذكر البخاري في بَاب: هَلْ عَلَى مَنْ لَمْ يَشْهَدِ الجُمُعَةَ غُسْلٌ مِنَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ وَغَيْرِهِمْ؟ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «إِنَّمَا الغُسْلُ عَلَى مَنْ تَجِبُ عَلَيْهِ الجُمُعَةُ»[4].

قال ابن حجر: وقد تقرر أن الآثار التي يوردها البخاري في التراجم تدل على اختيار ما تضمنته عنده فهذا مصير منه إلى أن الغسل للجمعة لا يشرع إلا لمن وجبت عليه[5].

---

(١) ابن حجر، "فتح الباري"، ١: ١٣.

(٢) البخاري، "صحيح البخاري"، ١: ١٢٩.

(٣) ابن حجر، "فتح الباري"، ١: ٥٢٤.

(٤) البخاري، "صحيح البخاري"، ٢: ٥.

(٥) ابن حجر، "فتح الباري"، ٢: ٣٨٢.

ثالثًا: يجمع البخاري بين حديثين موقوفين ظاهرهما الاختلاف في المسألة الفقهية:

ومثال ذلك: ما ذكره البخاري في بَاب اسْتِقْبَالِ الرَّجُلِ صَاحِبَهُ أَوْ غَيْرَهُ فِي صَلَاتِهِ وَهُوَ يُصَلِّي، وَكَرِهَ عُثْمَانُ: «أَنْ يُسْتَقْبَلَ الرَّجُلُ وَهُوَ يُصَلِّي» وَإِنَّمَا هَذَا إِذَا اشْتَغَلَ بِهِ فَأَمَّا إِذَا لَمْ يَشْتَغِلْ فَقَدْ قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: «مَا بَالَيْتُ إِنَّ الرَّجُلَ لَا يَقْطَعُ صَلَاةَ الرَّجُلِ»[(١)].

قال ابن حجر: "هل يكره، أو لا، أو يفرق بين ما إذا ألهاه، أو لا وإلى هذا التفصيل جنح المصنف وجمع بين ما ظاهره الاختلاف من الأثرين اللذين ذكرهما عن عثمان وزيد بن ثابت"[(٢)].

قال ابن الملقن: "هذا من كلام البخاري يشير به إلى أن مذهبه ههنا بالتفصيل، وهو أن استقبال الرجل الرجل في الصلاة إنما يكره إذا اشتغل المستقبل المصلي، لأن علة الكراهة في كف المصلي عن الخشوع وحضور القلب، وأما إذا لم يشغله فلا بأس به"[(٣)].

رابعًا: يورد البخاري آثار الصحابة المختلفة ويُترجم بلفظ الاستفهام ولا يجزم بالحكم الشرعي

ومثال ذلك: ما ذكره البخاري في بَاب: هَلْ يَتَتَبَّعُ المُؤَذِّنُ فَاهُ هَا هُنَا وَهَا هُنَا، وَهَلْ يَلْتَفِتُ فِي الأَذَانِ، وَيُذْكَرُ عَنْ بِلَالٍ: «أَنَّهُ جَعَلَ إِصْبَعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ»، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ: «لَا يَجْعَلُ إِصْبَعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ»[(٤)].

قال ابن حجر – عن أثر بلال، وابن عمر في جعل الإصبع في الأذن، وعدمه-: وبهذا تعرف مناسبة ذكره لهذه الآثار.

---

(١) البخاري، "صحيح البخاري"، ١: ١٠٨.

(٢) ابن حجر، "فتح الباري"، ١: ٥٨٧.

(٣) العيني، "عمدة القاري"، ٤: ٢٩٥.

(٤) البخاري، "صحيح البخاري"، ١: ١٢٩.

ففي هذه الترجمة أوردها بلفظ الاستفهام، ولم يجزم بالحكم لاختلاف أقوال الصحابة فيها[1].

خامسًا: يورد البخاري الموقوفات لبيان اختلاف رأيه مع الفقهاء:

أي أن البخاري يورد الموقوفات على الصحابة لبين الخلاف في المسألة الفقهية، والرد على المخالف.

- **ومثال ذلك**: قال البخاري: وَصَلَّى جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، وَأَبُو سَعِيدٍ: «فِي السَّفِينَةِ قَائِمًا»[2].

قال ابن حجر: وأشار البخاري إلى خلاف أبي حنيفة في تجويزه الصلاة في السفينة قاعدا مع القدرة على القيام[3].

- **ومثال آخر**: قال البخاري في بَابُ سُنَّةِ الصَّلَاةِ عَلَى الجَنَازَةِ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ: «لَا يُصَلِّي إِلَّا طَاهِرًا[4].

قال ابن بطال: غرض البخاري الرد على الشعبي، فإنه أجاز الصلاة على الجنازة بغير طهارة، قال: لأنها دعاء ليس فيها ركوع ولا سجود[5].

---

(١) ابن حجر، "فتح الباري"، ٢: ١١٥.

(٢) البخاري، "صحيح البخاري"، ١: ٨٥.

(٣) ابن حجر، "فتح الباري"، ١: ٤٨٩.

(٤) البخاري، "صحيح البخاري"، ٢: ٨٧.

(٥) علي بن خلف بن عبد الملك ابن بطال، "شرح صحيح البخاري". تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، (ط٢، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م)، ٣: ٣٠٥، وانظر: العيني، "عمدة القاري"، ٤: ٢٩٥.

الخاتمة والنتائج

الحمد لله رب العالمين والصلاة على محمد رسول رب العالمين ،،،

توصلت من خلال هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج منها:

١) إن المقصود من تصنيف البخاري لكتابه الصحيح هو الأحاديث الصحيحة المسندة، أما الموقوفات فقد جاءت لاستكمال مقاصد أخرى في الصحيح.

٢) التمييز بين الحديث الموقوف، وغيره من المرفوع والمقطوع قد يكون واضحًا وقد يكون خفيًا يحتاج إلى تصريح من أحد العلماء أو الوقوف على الرواية الأصلية.

٣) قد يخرج البخاري الحديث في صحيحه موقوفًا، بينما قد يكون له رواية مرفوعًا، لعلة ظهرت عند البخاري رجح فيها الوقف على الرفع.

٤) يورد البخاري الموقوفات بصيغ عديدة مسندة، أو معلقة، وهي الغالبة، وقد تكون بصيغة قال لنا، أو بصيغة الجزم، أو بصيغة التمريض.

٥) صيغة الجزم صحيحة إلى من علقه عنه، وصيغة التمريض لا تعني بالضرورة الضعف بل يستعملها البخاري لعدة غايات.

٦) يجمع البخاري أحيانًا بين عدة موقوفات من أقوال أو أفعال صحابي واحد، أو يذكر عدة صحابة ولهم قول واحد أو فعل واحد في حديث واحد، فقد يكون هذا الجمع في أصل الرواية مجموعًا، وقد يكون متفرقًا بعدة أحاديث.

٧) يُخرج البخاري الحديث الموقوف في صحيحه؛ لمّا له من علاقة وطيدة بترجمة الباب والحديث المرفوع، فقد تكون هذه العلاقة بيّنة واضحة لا تحتاج إلى كبير إعمال فكر ، وقد تكون خفية لا تُعرف إلا بإمعان النظر، ومراجعة كلام العلماء في بيان تلك العلاقة.

٨) الموقوفات إحدى مصادر فقه البخاري من استنباط، أو اختيار رأي عنده، أو بيان مخالفة غيره من الفقهاء.

أبرز التوصيات:

١- دراسة الأحاديث الموقوفة في جميع صحيح البخاري.

٢- إبراز أهمية الموقوفات في صحيح البخاري.

ملحق: إحصائيات الموقوفات في صحيح البخاري في كل كتاب

رقم الكتاب	اسم الكتاب	عدد الأبواب التي فيها موقوفات	عدد الأحاديث الموقوفة	الموقوفات المتصلة	الموقوفات المعلقة	صيغة قال لنا	صيغة الجزم	صيغة التمريض	الموقوفات القولية	الموقوفات الفعلية
٨	كِتَابُ الصَّلَاةِ	١١	٢٠	---	٢٠	---	١٩	١	٩	١١
٩	كِتَابُ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ	١	١	---	١	---	١	---	١	---
١٠	كِتَابُ الأَذَانِ	١٤	١٩	١	١٨	١	١٥	٢	٢	١٧
١١	كِتَابُ الجُمُعَةِ	٥	٨	---	٨	---	٤	٤	٢	٦
١٢	أَبْوَابُ صَلَاةِ الخَوْفِ	١	١	---	١	---	١	---	١	---
١٣	أَبْوَابُ العِيدَيْنِ	٤	٧	---	٧	---	٧	---	١	٦
١٤	أَبْوَابُ الوِتر	١	١	---	١	---	١	---	---	١
١٥	أَبْوَابُ الِاسْتِسْقَاءِ	٣	٣	---	٣	١	٢	---	---	٣
١٦	أَبْوَابُ الكُسُوفِ	١	٢	---	٢	---	٢	---	---	٢
١٧	أَبْوَابُ سُجُودِ القُرْآنِ	٣	٥	---	٥	---	٤	١	٤	١
١٨	أَبْوَابُ تَقْصِيرِ الصَّلَاةِ	٢	٢	---	٢	---	٢	---	١	١
١٩	كتاب التهجد	٢	٥	---	٥	---	٣	٢	٣	٢
٢٠	كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة	---	---	---	---	---	---	---	---	---
٢١	أَبْوَابُ العَمَلِ فِي الصَّلَاةِ	٢	٣	---	٣	---	٣	---	٢	١
٢٢	أبواب ما جاء في السهو	٢	٢	---	٢	---	٢	---	---	٢
٢٣	كِتَابُ الجَنَائِزِ	١١	٢٢	٣	١٩	---	١٨	١	١٣	٩
المجموع		٦٣	١٠١	٤	٩٧	٢	٨٤	١١	٣٩	٦٢

المصادر والمراجع

❖الإسنوي، عبد الرحيم بن الحسن بن علي الشافعيّ. "الهداية إلى أوهام الكفاية". المحقق: مجدي محمد سرور باسلوم، (دار الكتب العلمي، ٢٠٠٩م).

❖الأصبحي، مالك بن أنس بن مالك بن عامر المدني. "الموطأ". صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م).

❖البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة. "التاريخ الأوسط". المحقق: محمود إبراهيم زايد، ((ط١، حلب، القاهرة: دار الوعي ، مكتبة دار التراث، ١٣٩٧هـ- ١٩٧٧م).

❖البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله. "رفع اليدين في الصلاة". وبهامشه جلاء العينين بتخريج روايات البخاري في جزء رفع اليدين، المحقق: بديع الدين الراشدي، (دار ابن حزم، ١٤١٦ – ١٩٩٦م).

❖البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو. "مسند البزار". المحقق: محفوظ الرحمن زين الله وآخرون، ((ط١، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ١٩٨٨م).

❖ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف. "شرح صحيح البخاري". تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، (ط٢، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م).

❖البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين. "مناقب الشافعي" المحقق: السيد أحمد صقر، (ط١، القاهرة: مكتبة دار التراث، ١٣٩٠ هـ - ١٩٧٠ م.

❖البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي. "السنن الكبرى". المحقق: محمد عبد القادر عطا، (ط٣، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م).

❖الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة. "سنن الترمذي"، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر وآخرون، (ط٢: مصر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥ م)

❖ابن جماعة، محمد بن إبراهيم بن سعد . "المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي" المحقق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، (ط٢: دمشق، دار الفكر، ١٤٠٦هـ).

❖ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني . "إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة"، تحقيق : مركز خدمة السنة والسيرة ، بإشراف د زهير بن ناصر الناصر (راجعه ووحد منهج التعليق والإخراج)، (ط١، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م).

❖ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني. "تغليق التعليق على صحيح البخاري" المحقق: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي،(ط١، عمان: المكتب الإسلامي، ١٤٠٥هـ).

❖ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني. "التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير" (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ- ١٩٨٩م).

❖ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني. "فتح الباري شرح صحيح البخاري"، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩ه).

❖ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق النيسابوري. "صحيحُ ابن خُزَيمة". حَققهُ وعَلّق عَلَيه وَخَرّجَ أحَاديثه وَقدَّم له: الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، (ط٣، عمان: المكتب الإسلامي، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م).

❖الخطيب، أحمد بن علي بن ثابت البغدادي. "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع". المحقق: د. محمود الطحان، (الرياض: مكتبة المعارف).

❖الخطيب، أحمد بن علي بن ثابت البغدادي. "الكفاية في علم الرواية". المحقق: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، (المدينة المنورة: المكتبة العلمية).

❖أبو داود، سليمان بن الأشعث السَجِسْتاني. "المراسيل". المحقق: شعيب الأرناؤوط، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٨هـ).

❖ابن دريد، محمد بن الحسن. "جمهرة اللغة" المحقق: رمزي منير بعلبكي، (ط١، بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٧م).

❖ابن دقيق العيد، محمد بن علي القشيري. "الاقتراح في بيان الاصطلاح". (بيروت، دار الكتب العلمية).

❖ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد السَلامي الحنبلي. "فتح الباري شرح صحيح البخاري". تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود وآخرون، (ط١، المدينة النبوية: مكتبة الغرباء الأثرية، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦ م).

❖الزركشي، محمد بن عبد الله بن بهادر الشافعي. "النكت على مقدمة ابن الصلاح" المحقق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، (ط١، الرياض: أضواء السلف، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م).

❖السخاوي، محمد بن عبد الرحمن بن محمد. "فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي". المحقق: علي حسين علي مصر، (ط١، مكتبة السنة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م).

❖ابن سيده، علي بن إسماعيل المرسي. "المحكم والمحيط الأعظم". المحقق: عبد الحميد هنداوي، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م).

❖ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي. "الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار" المحقق: كمال يوسف الحوت، (الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٠٩هـ).

❖صالح، سامية توفيق. "الحديث الموقوف الذى له حكم المرفوع". مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية – مركز بحوث القرآن الكريم والسنة النبوية، ٢٨، ٢٠١٤م).

❖الصنعاني، عبد الرزاق بن همام. "المصنف" المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، (ط٢، الهند: المجلس العلمي، ١٤٠٣هـ).

❖الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح. "التَّحبير لإيضَاح مَعَاني التَّيسير". حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وضبط نصه: محَمَّد صُبْحي بن حَسَن حَلّاق أبو مصعب، (ط١، الرياض: مَكتَبَةُ الرُّشد، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م).

❖ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، "معرفة أنواع علوم الحديث". المحقق: نور الدين عتر، (سوريا: دار الفكر، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م)

❖الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب. "مسند الشاميين". المحقق: حمدي ابن عبدالمجيد السلفي، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥ – ١٩٨٤م).

❖الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب. "المعجم الكبير" المحقق: حمدي ابن عبد المجيد السلفي، (ط٢، القاهرة: مكتبة ابن تيمية).

❖الطحان، محمود بن أحمد. "تيسير مصطلح الحديث". (ط١٠، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م).

❖الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة المصري. "شرح معاني الآثار" حققه وقدم له:

(محمد زهري النجار – محمد سيد جاد الحق) من علماء الأزهر الشريف، راجعه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي – الباحث بمركز خدمة السنة بالمدينة النبوية، (ط١، بيروت: عالم الكتب، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م).

❖ابن عدي، أبو أحمد الجرجاني. "الكامل في ضعفاء الرجال" تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود–علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، (ط١، بيروت: الكتب العلمية، ١٤١٨ هـ ١٩٩٧ م).

❖العراقي، عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن. "التبصرة والتذكرة". المحقق: عبد اللطيف الهميم – ماهر ياسين فحل، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢ م.

❖العطفي، أحمد عيد. "معلقات الإمام البخاري في صحيحه دراسة تحليلية". مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية بنات– دمنهور، ٢(١٠)، ٢٠١٧م: ص٤٠٤.

❖عومار، صالح بن سعيد الجزائري. "التدليس وأحكامه وأثاره النقدية". (ط٢، بيروت: دار ابن حزم، ٢٠٠٢م).

❖العيني، محمود بن أحمد بن موسى الحنفي. "عمدة القاري شرح صحيح البخاري". (بيروت: دار إحياء التراث العربي).

❖الفراهيدي، الخليل بن أحمد. "كتاب العين" المحقق: د. مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، (دار ومكتبة الهلال).

❖ابن فارس، أحمد بن زكريا الرازي. "معجم مقاييس اللغة" المحقق: عبد السلام محمد هارون، (بيروت: دار الفكر، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م).

❖فضلان، محمد عثمان وآخرون. "الأحاديث الموقوفة التي لها حكم الرفع وحجيتها عند العلماء". مجلة العلوم الإسلامية، ماليزيا، ١(١)، ٢٠١٨م.

❖القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر الخزرجي. "الجامع لأحكام القرآن" تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، (ط٢، القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤هـ – ١٩٦٤ م).

❖القسطلاني، أحمد بن محمد القتيبي المصري. "إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري". (ط٧، مصر: المطبعة الكبرى الأميرية، ١٣٢٣ هـ).

❖الكاسح، عبدالفتاح المبروك. "قول الصحابي أمرنا أو نهينا بين الرفع والوقف". مجلة العلوم الشرعية، الجامعة الأسمرية الإسلامية – كلية العلوم الشرعية بمسلاتة، ٢، ٢٠١٦م.

❖ابن كثير، إسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي. "اختصار علوم الحديث". المحقق: أحمد محمد شاكر، (ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية).

❖ابن ماجة، محمد بن يزيد القزويني. "سنن ابن ماجه". تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي).

❖المحمد، محمد زهير. "صيغة(قال لي، قال لنا) عند البخاري من حيث الغرض والحكم" المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، جامعة آل البيت، ٥(١)، ٢٠٠٩م: ص٢٦.

❖المزي، يوسف بن عبد الرحمن. "تهذيب الكمال في أسماء الرجال". المحقق: د. بشار عواد معروف، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٠ ه– ١٩٨٠م).

❖ابن الملقن، عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري. "البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير". المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، (ط١، الرياض: دار الهجرة للنشر والتوزيع، ١٤٢٥هـ– ٢٠٠٤م).

❖ابن الملقن، عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري. "المقنع في علوم الحديث". المحقق: عبد الله بن يوسف الجديع، (ط١، السعودية: دار فواز للنشر، ١٤١٣هـ).

❖ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي. "لسان العرب". (ط٣، بيروت: دار صادر، ١٤١٤ هـ)

❖النووي، يحيى بن شرف. "المجموع شرح المهذب". (دار الفكر).

❖النووي، يحيى بن شرف. "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج". (ط٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢ه).

Bibliography

- Al-Asnawi, Abdul Rahim bin Al-Hassan bin Ali Al-Shafei. "Guidance to illusions of sufficiency." The investigator: Majdi Muhammad Surur Baslum, (Dar Al-Kutub Al-Alami, 2009 AD).
- Al-Asbahi, Malik bin Anas bin Malik bin Amer Al-Madani. Al-Muwatta '. Corrected, numbered, hadiths, and commented on it: Muhammad Fuad Abd al-Baqi (Beirut: Arab Heritage Revival House, 1406 AH - 1985 CE).
- Prince, Muhammad bin Ismail bin Salah al-San`ani. Inking to clarify the meanings of facilitation. He investigated it, commented on it, produced his hadiths, and set its text: Muhammad Sobhi bin Hassan Hallaq Abu Musab, (1st ed., Riyadh: Al-Rushd Library, 1433 AH - 2012 AD).
- Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail bin Ibrahim bin al-Mughira. Middle History. Investigator: Mahmoud Ibrahim Zayed, ((1st floor, Aleppo, Cairo: House of Consciousness, Dar Al Turath Library, 1397-1977).
- Bukhari, Muhammad bin Ismail Abu Abdullah. "Raise the hands during prayer." With his margin, the eyes are clear by graduating the narrations of Al-Bukhari in the section on raising the hands, the investigator: Badi Al-Din Al-Rashidi, (Dar Ibn Hazm, 1416 - 1996 AD).
- Al-Bazar, Abu Bakr Ahmed bin Amr. "The Bazar Rack". The investigator: Mahfouz Al-Rahman Zain Allah and others, ((ed1, Medina: Library of Science and Governance, 1988 AD).
- Ibn Battal, Abu Al-Hassan Ali bin Khalaf. Explanation of Sahih al-Bukhari. Edited by: Abu Tamim Yasser bin Ibrahim, (2nd Edition, Riyadh: Al-Rashed Library, 1423 AH - 2003 AD).
- Al-Bayhaqi, Abu Bakr Ahmed bin Al-Hussein. “The Virtues of the Shafi’i” The verifier: Mr. Ahmed Saqr, (1st Edition, Cairo: Dar Al Turath Library, 1390 AH - 1970 AD.)
- Al-Bayhaqi, Ahmed bin Al-Hussein bin Ali. Al-Sunan Al-Kubra. The investigator: Muhammad Abdel Qader Atta, (3rd edition, Beirut: Dar Al-Kotob Al-Ilmiyya, 1424 AH - 2003 AD).
- Al-Tirmidhi, Muhammad bin Isa bin Surah. Sunan al-Tirmidhi, investigation and commentary by Ahmad Muhammad Shaker et al. (2nd Edition: Egypt, Mustafa al-Babi al-Halabi Library and Press Company, 1395 AH - 1975 CE)
- Ibn Jama`ah, Muhammad bin Ibrahim bin Saad. “Al-Manhal Al-Nari in the Summary of the Sciences of the Prophetic Hadith.” The investigator: Dr. Muhyiddin Abd al-Rahman Ramadan, (i 2: Damascus, Dar al-Fikr, 1406 AH).
- Ibn Hajar, Ahmed bin Ali Al-Asqalani. “Contouring the skill with innovative benefits from the ten edges”, edited by: Sunnah and Biography Service Center, under the supervision of Dr. Zuhair bin Nasser Al-Nasser (reviewed and unified the commentary and output method), (1st Edition, Madinah: King Fahd Complex for the Printing of the Holy Quran, 1415 AH - 1994 AD) .
- Ibn Hajar, Ahmed bin Ali Al-Asqalani. “Close Commentary on Sahih Al-Bukhari” The investigator: Saeed Abdul-Rahman Musa Al-Qazqi, (First Edition, Amman: The Islamic Office, 1405 AH).

- Ibn Hajar, Ahmed bin Ali Al-Asqalani. “Al-Talebaz Al-Lubin in the Graduation of Hadiths of Al-Rafa’i Al-Kabeer” (ed. 1, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ulmiah, 1419 AH - 1989 AD)
- Ibn Hajar, Ahmed bin Ali Al-Asqalani. Fath al-Bari Sharh Sahih al-Bukhari, the number of his books, chapters and hadiths: Muhammad Fuad Abd al-Baqi (Beirut: Dar al-Maarifa, 1379 AH).
- Ibn Khuzaymah, Abu Bakr Muhammad bin Ishaq al-Nisaburi. Saheeh Ibn Khuzaymah. He investigated it, commented on it, published his hadiths, and presented him: Dr. Muhammad Mustafa al-Azami, (3rd Edition, Amman: The Islamic Office, 1424 AH - 2003 AD).
- Al-Khatib, Ahmed bin Ali bin Thabit Al-Baghdadi. Al-Jami 'for the narrator’s ethics and the manners of the listener. Investigator: Dr. Mahmoud Al-Tahan (Riyadh: Al-Maarif Library).
- Al-Khatib, Ahmed bin Ali bin Thabit Al-Baghdadi. Sufficiency in the science of the novel. Investigator: Abu Abdullah Al-Surqi, Ibrahim Hamdi Al-Madani, (Medina: the Scientific Library).
- Abu Dawud, Sulaiman bin Al-Ash'ath Al-Sijjasani. Correspondents. The investigator: Shuaib Al-Arna`out, (1st ed., Beirut: Foundation for the message, 1408 A.H.).
- Ibn Duraid, Muhammad Ibn Al Hassan. “The Language Population”, investigator: Ramzi Munir Baalbaki, (1st Edition, Beirut: Dar Al-Alam Al-Malayn, 1987 AD).
- Ibn al-Eid flour, Muhammad bin Ali al-Qushayri. "The suggestion in a statement of convention." (Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya).
- Ibn Rajab, Abdul Rahman bin Ahmed Al Salami Al Hanbali. Fath al-Bari, explanation of Sahih al-Bukhari. Edited by: Mahmoud bin Shaaban bin Abdul Maqsoud and others, (First Edition, Al-Madinah Al-Nabawiyyah: Al-Ghurabaa Archaeological Library, 1417 AH - 1996 AD).
- Al-Zarkashi, Mohammed bin Abdullah bin Bahadur Al-Shafei. Jokes about the introduction of Ibn Al-Salah. The investigator: Dr. Zain Al-Abidin Bin Muhammad Without Freej, (1st Edition, Riyadh: Adwaa Al-Salaf, 1419 AH - 1998 AD).
- Al-Sakhawi, Mohammed bin Abdul Rahman bin Mohammed. “Fath al-Maghith explains the millennial hadith to the Iraqi.” Investigator: Ali Hussein Ali, Egypt (1st Edition, Sunna Library, 1424 AH - 2003 AD).
- The son of his master, Ali bin Ismail Al-Morsi. "The arbitrator and the greatest ocean." The investigator: Abdel Hamid Hindawi, (1st ed., Beirut: Dar Al-Kotob Al-Ilmiah, 1421 AH - 2000 AD).
- Ibn Abi Shaybah, Abdullah bin Muhammad bin Ibrahim bin Othman al-Absi. “The Compiled Book on Hadiths and Archeology.” The investigator: Kamal Yusef al-Hout (Riyadh: Al-Rashed Library, 1409 AH)
- Saleh, Samia Tawfiq. "The mawqoof hadith which has the ruling on the marfoo '. Journal of the University of the Noble Qur’an and Islamic Sciences, University of the Noble Qur’an and Islamic Sciences - Center for Research of the Noble Qur’an and Sunnah, 28, 2014).

فهرس الموضوعات

موجز عن البحث ٢٠٤٢

مقدمة..... ٢٠٤٥

تمهيد : الحديث الموقوف(تعريفه، وأهميته) ٢٠٥٠

أولاً: تعريف الحديث الموقوف لغة واصطلاحًا ٢٠٥٠

ثانيًا: أهمية معرفة الموقوف ٢٠٥١

المبحث الأول : المقاصد العامة لذكر البخاري للحديث الموقوف ٢٠٥٤

المبحث الثاني : أنواع الموقوف من حيث الظهور والخفاء ومنهج البخاري فيه .. ٢٠٦٠

المطلب الأول : أن يكون الحديث الموقوف جليًا: ٢٠٦٠

المطلب الثاني : أن يكون الحديث الموقوف خفيًا ٢٠٦١

المبحث الثالث : أنواع الموقوفات عند البخاري من حيث الاتصال والتعليق ... ٢٠٦٨

المطلب الأول : ما رواه البخاري موقوفًا مسندًا..... ٢٠٦٨

المطلب الثاني : ما رواه البخاري موقوفًا معلقًا ٢٠٦٩

المطلب الثالث : ما رواه البخاري بصيغة قال لنا..... ٢٠٧٤

المبحث الرابع : منهج البخاري في سياقة الموقوفات..... ٢٠٧٦

المطلب الأول : جمع البخاري لأكثر من حديث موقوف والمتن والإسناد واحد ٢٠٧٦

المطلب الثاني : جمع البخاري للموقوفات عن الصحابي الواحد وهي أحاديث متفرقة بأسانيد مختلفة ٢٠٧٧

المطلب الثالث : جمع البخاري للموقوفات عن عدة صحابة وهي أحاديث متفرقة بأسانيد مختلفة ٢٠٧٨

المبحث الخامس : العلاقة بين الحديث الموقوف وبين ترجمة الباب والحديث المرفوع في الباب عند البخاري ٢٠٨٠

المطلب الأول : العلاقة بين الحديث الموقوف وترجمة الباب ٢٠٨٠

المطلب الثاني : العلاقة بين الحديث الموقوف والحديث المرفوع في الباب ٢٠٨٣

المبحث السادس : منهج البخاري في ذكر الموقوفات للاستدلال الفقهي ٢٠٨٨

الخاتمة والنتائج ٢٠٩١

ملحق: إحصائيات الموقوفات في صحيح البخاري في كل كتاب ٢٠٩٣

المصادر والمراجع ٢٠٩٤

Bibliography ٢١٠١

فهرس الموضوعات ٢١٠٣